جامعة محمّد بوضياف -المسيلة-

كلّيّة العلوم الإنسانيّة و الاجتماعيّة

قسم العلوم الإسلاميّة

الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري

مذكّرة مكمّلة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلاميّة

تخصّص :فقه مقارن وأصوله

من إعداد الطّالبتين :

-شنان نور الهدى

-صغيري زينب

إشراف الأستاذة الدّكتورة:

حمادي سهام

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الجامعة	الصفة
	محمّد بوضياف –المسيلة	رئيسا
حمادي سهام	محمّد بوضياف –المسيلة	مشرفا و مقرّرا
	محمّد بوضياف –المسيلة	ممتحنا

السّنة الجامعيّة :2020/2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: العلوم الإسلامية

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): شنان نور الهدى

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالب

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 700262

والصادرة بتاريخ: 11 - 08 - 2013

عن دائرة: المسيلة

المسجل (ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنوانها:

"الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري"

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2020 - 08 - 26

إمضاء المعني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: العلوم الإسلامية

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): مقيري زينب

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالبة

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 137266

والصادرة بتاريخ: 01 سبتمبر 2013

عن دائرة: حمام الضلعة

المسجل (ة) بكلية: العلوم الانسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنوانها:

الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2020/09/23

إمضاء المعني

الإهداء

إلى من ربتني صغيرة وأنارت دربي بدعواتها إلى أمي الغالية -حفظها الله-

إلى من كد وتعب وأوصلني إلى هنا أبي الغالي -حفظه الله-

إلى كل إخوتي وأخواتي كل باسمه وإلى كل عائلتي

إلى روح الأستاذ "الطاهر سرايش " -رحمه الله تعالى-

إلى قسم العلوم الإسلامية بجامعة المسيلة

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله الذي وفقنا وأعاننا ويسر أمورنا لإتمام هذا البحث المتواضع ,

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الوالدين الكريمين على كل جهودهما المبذولة كي نصل إلى هذه اللحظة المباركة,شكرا لكل من وجهنا ولو بحرف , من قريب أو من بعيد.

وشكر خاص ملؤه الود والتقدير للأستاذة الفاضلة [redacted] على قبولها الإشراف على عملنا هذا , وعلى نصائحها الذهبية ,وطول صبرها علينا وعلى أخطائنا الكثيرة المتكررة.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل أساتذتنا ومشايخنا الفضلاء , من كان لهم الفضل _بعد الله تعالى_ في تكويننا وإخراجنا من وحل الجهل والظلمات , إلى نور العلم والبركات.

نسأل الله تعالى أن يجعلها في موازينهم حسنات وأن يرفعهم بها يوم القيامة.

مختصرات البحث

الرقم	الرمز	مدلول الرمز
01	﴿ . . . . . ﴾	الآيات القرءانية
02	"....."	الأحاديث النبوية
03	د م ن	دون ذكر مكان النشر
04	د ت ن	دون ذكر تاريخ النشر
05	د ط	دون طبعة
06	ج	الجزء
07	ص	الصفحة
08	ق أ ج	قانون الأسرة الجزائري
09	ط	الطبعة
10	ت	توفي

مقـــــدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على نبينا وسيدنا محمد –صلى الله عليه وسلم –وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين وبعد:

إن الشريعة الاسلامية منهج قويم وتشريع شامل لكل مناحي الحياة ،مبناها على الرحمة والهدى، وأساسها تحقيق مصلحة الإنسان و هدفها ضمان حياة الكرامة والاستقرار.

لقد نظم الإسلام حياة الفرد تنظيما دقيقا ،وأولى كل شأن من شؤونه عناية فائقة سواء في العبادات أو العادات أو المعاملات وكل ما له صلة به ،ولما كانت الأسرة هي حجر الأساس في البناء المجتمعي فقد أحاطها الله ـ سبحانه وتعالى ـ بنظام دقيق من الأحكام والتشريعات، وحرص على أدائها لوظائفها في بناء الفرد ومنه المجتمع ،حيث جعل الزواج هو الطريق الصحيح والسليم لبنائها ،وركز على أن تقوم العلاقات بين الأزواج في جو تسوده المودة والرحمة ،قال الله تعالى : (**وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**) [سورة الروم :21].

إن الزواج في الإسلام ميثاق غليظ وعقد ليس كباقي العقود ،حُفّ بمجموعة من الشروط والأركان والضوابط حتى يحقق أهدافه ومقاصده في إعمار الكون ،غير أن الواقع لا يخلو دائما من نوازل ومستجدات تبعا لتغير الحياة ،ومن المستجدات المتعلقة بعقد الزواج **الفحص الطبي قبل الزواج** الذي يعتبر نازلة مستجدة ،أساسه معرفة سلامة الزوجين وخلوهما من الأمراض ؛لأن ذلك ينعكس على تحقيق المودة والرحمة والسكينة باعتبارها دعائم السعادة في الحياة الزوجية ،وبالتالي بناء أسرة سليمة و إنجاب نسل سليم خال من الأمراض ،ومن ثم بناء المجتمع وتحقيق نهضة الأمة.

أهمية موضوع البحث

يكتسي موضوع الفحص الطبي قبل الزواج أهمية بالغة يمكننا إيجازها في النقاط الآتية :

-يعتبر الفحص الطبي قبل الزواج من المجالات التي تستطيع أن تحدث تغييرا في المجتمعات لما له من أثر بالغ في حياة الإنسان ومستقبل أجياله ،حيث يعتبر وسيلة لحفظ النفس البشرية التي تعتبر أحد المقاصد الشرعية.

-إرساء دعائم مؤسسة الزواج على أسس متينة من البداية من خلال إنشاء أسرة سليمة خالية من العيوب والأمراض.

-تحقيق مقصد من مقاصد الشريعة وهو حفظ النسل ولا يتأتى ذلك إلا بتأسيس نسل قوي خال من الأمراض يساهم في بناء الأمة وتحقيق نهضتها .

-التوعية والتحذير من خطورة الأمراض الوراثية والمعدية عند عدم القيام بالفحص الطبي ، خاصة مع كثرة انتشار هذه الأخيرة في المجتمع .

-المساهمة في التقليل من نسبة الطلاق لأنه يعمل على بيان الأمراض والعيوب للزوجين في وقت مبكر وبناء عليه يقرران المضي في علاقتهما أو صرف النظر عنها.

-معرفة مدى موافقة قانون الأسرة الجزائري للفقه الإسلامي ومدى تطبيق تشريعاته الخاصة في قانون الأسرة .

-بيان التخريج الفقهي و المقاصدي للفحص الطبي قبل الزواج وتوضيح إيجابياته وسلبياته بالاعتماد على مقاصد الشريعة الإسلامية والقواعد الفقهية.

أسباب اختيار موضوع البحث:

يرجع اختيار موضوع الفحص الطبي قبل الزواج الى جملة من الدوافع نذكر منها :

-كثرة المشاكل الأسرية الناتجة عن الخداع والتغرير بين الطرفين وكثرة الطلاق بسبب العيوب التي لا تظهر إلا بعد الزواج.

-جدة الموضوع والحاجة الماسة الى البحث فيه عن حكم الشارع الحكيم من خلال استقراء آراء فقهاء الشريعة الإسلامية ،وكذا معرفة أراء فقهاء القانون.

-الرغبة في زيادة الرصيد المعرفي حول موضوع الفحص الطبي وتصحيح الأفكار الخاطئة لدى مجتمعنا،وهو أن الفحص يكمن في شهادة العذرية للفتاة وفقط.

أهداف البحث:

نهدف من خلال بحث هذا الموضوع إلى :

-بيان ضرورة وأهمية القيام بهذا الإجراء الجوهري(الفحص الطبي قبل الزواج)الذي يهدف إلى حماية العلاقة الزوجية واستقرارها.

-الإحاطة بموضوع الفحص الطبي من خلال تسليط الضوء على المفاهيم العامة التي تتعلق به كما حددها الفقهاء المعاصرون ؛وذلك ببيان معناه الصحيح وضوابطه ومدى تأثيره على عقد الزواج.

-توضيح ما يترتب من نتائج على الفرد والأسرة عند عدم إجراء الفحص الطبي.

-الوصول إلى حلول ونتائج يلجأ إليها الطرفان عند معرفتهما بالإصابة بالأمراض.

-بيان التكييف الشرعي لهذا الإجراء وكذا التكييف القانوني خاصة قانون الأسرة الجزائري بعد التعديل.

-بيان صلاحية الشريعة الإسلامية لكل العصور ومواكبتها لكل المستجدات.

إشكالية البحث:

إن التطور الحاصل في المجتمع الإسلامي أفرز مستجدات عديدة من بينها تلك المتعلقة بباب الزواج ؛حيث أدى التقدم العلمي خاصة في المجال الطبي إلى ظهور قضايا ومسائل مستحدثة تحتاج إلى بيان حكم الشرع فيها ،ومن جملة الشروط المستحدثة المتعلقة بعقد الزواج شرط **الفحص الطبي قبل**

الزواج الذي يعتبر من الوسائل الفعالة التي تساهم في بناء أسرة سليمة معافاة ،أساسها الطمأنينة والراحة من خلال الكشف عن الأمراض ومعرفة مدى صحة الزوجين ،وللقيام بهذه الدراسة طُرح الاشكال التالي:

-كيف كانت المعالجة الشرعية والقانونية لشرط الفحص الطبي قبل الزواج ؟ .

وتتفرع عن هذا الاشكال عدة تساؤلات:

ما هو الفحص الطبي قبل الزواج ؟ وما هي نظرة علماء الشريعة لهذا الفحص ؟ وما هو تكييف قانون الأسرة الجزائري للفحص الطبي بعد التعديل ؟ .

المنهج المعتمد في البحث:

تنوع منهج الدراسة بتنوع مجالاتها بين الاستقرائي والتحليلي والمقارن ،فالمنهج الاستقرائي من خلال تتبع آراء الفقهاء المعاصرين والباحثين الذين اعتنوا بدراسة هذا الموضوع لبيان النظرة الشرعية ،وكذلك نصوص قانون الأسرة الجزائري المتعلقة بالفحص الطبي قبل الزواج قبل وبعد التعديل ،أما التحليلي فمن خلال شروحات وتحليل الأدلة الشرعية وكذا النصوص القانونية ،أما المنهج المقارن من خلال المقارنة بين الآراء الفقهية والقانونية في بعض المسائل.

الدراسات السابقة:

إن الفحص الطبي قبل الزواج مسألة فقهية مستجدة ،شغلت الرأي العام وأدت إلى ظهور الكثير من الدراسات نذكر من بينها على سبيل المثال:

-"**الفحص الطبي قبل الزواج دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي وقانون الأسرة الجزائري** "إعداد محمد المختار شبرو ،مذكرة تخرج لنيل الماجستير في الحقوق تخصص الأحوال الشخصية بجامعة الشهيد حمه لخضر ،الوادي ،2014-2015،حيث عالج الموضوع من خلال استقراء أراء المذاهب الأربعة وإضافة المذهب الظاهري،إضافة الى أراء الفقهاء المعاصرين وكذا استقراء شروحات قانون

الأسرة الجزائري وبعض شروحات قوانين الأحوال الشخصية للدول التي فرضت هذا الفحص قبل الزواج وهي تتطابق كثيرا مع دراستنا وذلك من خلال ذكر أقوال الفقهاء وقانون الأسرة الجزائري إلا أنها كانت موسعة خاصة في الجانب القانوني.

-"**مدى إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج -دراسة فقهية قانونية مقارنة** -"للطالبة : بوخرباب أمينة ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر ،كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محند آكلي أولحاج ،البويرة 2015 ،حيث ركزت الدراسة على جزئية الإلزامية في الفحص الطبي سواء من الناحية الشرعية أو القانونية.

ـ "**الفحص الطبي قبل الزواج** " للطالبة :زيان اسمهان ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون الطبي ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد ابن باديس ،مستغانم ،2018 / 2019 ،حيث ركزت فيها الطالبة على الجانب القانوني بحكم التخصص.

الصعوبات والعوائق:

من بين الصعوبات التي واجهتنا في إعداد هذه الدراسة:

-صعوبة الحصول على المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع وذلك لعدم وجود مكتبات في ظل جائحة " الكورونا " .

-صعوبة ايجاد مصادر تتناول الموضوع من الناحية الشرعية سوى بعض الدراسات الأكاديمية.

-صعوبة وجود دراسات أكاديمية في تخصص العلوم الاسلامية وإنما تقريبا كلها في القانون الخاص وقانون الأسرة.

الخطة العامة لموضوع البحث:

إجابة على الإشكال المطروح آنفا اشتملت الخطة المتبعة في الدراسة فصلا تمهيديا تضمن الإطار المفاهيمي للفحص الطبي قبل الزواج ،ثم فصلين :الأول تناولنا فيه الفحص الطبي في ميزان الشريعة

الإسلامية ،ويشتمل على مبحثين ،تطرقنا في المبحث الأول للقائلين بجواز الفحص الطبي قبل الزواج ،وفي الثاني للمانعين للفحص الطبي قبل الزواج ،أما الفصل الثاني فخصص للفحص الطبي في قانون الأسرة الجزائري ،يندرج تحته ثلاثة مباحث :الأول خصص للتكييف القانوني للفحص الطبي ،أما الثاني فخصص للخطوات الإجرائية للفحص الطبي ،أما الثالث فكان حول الآثار المترتبة عن تخلف الفحص الطبي قبل الزواج.

الفصل التمهيدي:

الإطار المفاهيمي للفحص الطبي

ويحتوي على مبحثين

المبحث الأول:

طبيعة الفحص الطبي

المبحث الثاني:

أهمية الفحص الطبي وأهدافه

عند الغوص والتعمق في أي بحث لابد من تحرير وضبط مفاهيمه الأولية لتتضح الصورة عما يوجد في لبه،لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ،و في هذا الفصل سنحاول تحديد المفاهيم الأساسية المتعلقة بالفحص الطبي.

المبحث الأول:طبيعة الفحص الطبي قبل الزواج

إن موضوع الفحص الطبي قبل الزواج من المواضيع المستجدة ،يكتسي أهمية بالغة لما له من أبعاد شرعية ،طبية وقانونية ،وقبل أن نتعرف على هذا الموضوع وندرسه لابد من بيان لمصطلحاته من الناحية اللغوية وكذا الاصطلاحية ,ثم نتطرق إن شاء الله تعالى إلى كيفيته وحكم الشرع فيه.

المطلب الأول:مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج

مصطلح الفحص الطبي من المصطلحات المركبة وقبل إعطاء تعريف له باعتباره لقبا مركبا،لابد من تعريف الألفاظ المكونة له (الفحص ،الطب ،الزواج)في شقيها اللغوي والاصطلاحي.

الفرع الأول : تعريف الفحص

أ –**لغة:**فحص الشيء،كشفه'وفحص عنه أي بحث ومنه تفحص وافتحص[1],ويأتي أيضا بمعنى شدة الطلب خلال كل شيء[2] ،وفحص عن فلان أي بحث عن أمره ليعلم كنه حاله'وفاحص ومفاحصة كأن كلا منهما يفحص عن عيب أخيه وسره.

ب –اصطلاحا:

[1]–الفيروز آبادي:محمد بن يعقوب ن محمد بن إبراهيم (ت 1415هـ)،القاموس المحيط،مؤسسة الرسالة ،بيروت ،ط 8 ،1426 هـ / 2005 م ص 625.

[2]– ابن منظور :محمد بن مكرم بن علي (ت 711هـ –1311م),لسان العرب,دار صادر ،بيروت ،ط3 ، 1414 هـ/1993 م مجلد 7 ،ص 63.

عرف بأنه :"اختبار طبي لتشخيص الأمراض واكتشاف مسبباتها " [1].

ويعرف أيضا عند أهل الطب بأنه:"الكشف الذي يجريه الطبيب للمريض بقصد معرفة العلة أو المرض وتشخيصه وما الذي أدى إلى هذه العلة أو المرض,بمعاينة علامات المرض و أعراضه "[2] .

الفرع الثاني :تعريف الطب

أ_لغة :جاء في المعنى اللغوي للطب بأنه علاج النفس والجسم[3].والطبيب هو الذي يعالج المرضى ونحوهم[4] .

ورجل طب وطبيب أي عالم بالطب ,والمتطبب هو الذي يتعاطى علم الطب[5].

ب_ اصطلاحا:

عرفه الشيخ ابن سينا[6]–رحمه الله بقوله:"هو علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح ,ويزول عنه ليحفظ الصحة الحاصلة ويستردها زائلة " [7] .

---

[1]– مجموعة من الأطباء,الموسوعة الطبية الحديثة ، مؤسسة سجل العرب,القاهرة,ط 2 ,1411 هـ/1970 م ،ج 9,ص 166.

[2]– كنعان:أحمد محمد ،الموسوعة الطبية الفقهية الأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية ،دار النفائس ،لبنان ،ط3 ،2010 م ,ص 55 .

[3] – الفيروز آبادي ،القاموس المحيط ،"المرجع السابق",ص 625 .

[4]– إبراهيم أنس وآخرون :المعجم الوسيط,مكتبة الشروق,مصر ,ط 4 ,1425 هـ /2004 م ,ص 675.

[5] – ابن منظور:لسان العرب "المرجع نفسه"ص 553.

[6]– ابن سينا:هو الحسين ابن عبد الله ابن الحسن بن علي ابن سينا البلخي (980 هـ–1037 م),يلقب بالشيخ الرئيس أبو علي , ولد بخرميش وتوفي بهمذان عام 1037 م ,من تصانيفه :القانون في الطب,الأدوية القلبية...

ينظر:رضا كحال,معجم المؤلفين ج 1 ,مؤسسة الرسالة ,بيروت ,ط1 ،1414 هـ / 1993 م ,ص 618

[7]– رضا كحال,معجم المؤلفين ج 1 ,مؤسسة الرسالة ,بيروت ,ط 1 , 1414 هـ /1993 م ,ص 618.

-ويقصد بالطب في الفكر الإسلامي بأنه الاستفادة من كل وسائل العلاج المتاحة ,بحيث إذا استعصى علينا علاج مرض ما,وجب علينا أن نسعى حتى نجد دواءه[1] ,تماشيا مع قول نبينا الكريم-عليه الصلاة والسلام – " لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٍ " [2].

إن الطب علم يختص بمعالجة الأمراض ,ونظرا لشرف هذه المهنة فقد جعلها الله -سبحانه وتعالى -من معجزات بعض الأنبياء الكرام -عليهم السلام -وقد وردت أحاديث كثيرة عن معجزات جرت على يدي خاتم الأنبياء سيدنا محمد -عليه الصلاة والسلام -مما يدخل في باب الطب أيضا[3].

أيضا[3].

الفرع الثالث:تعريف الزواج

1-لغة:من الفعل زوج ,وتزوج امرأة اتخذها زوجة ,[4]والزوج هو البعل[5] ،ويأتي كذلك بمعنى الاقتران ،أي اقتران الرجل بالمرأة والمزاوجة بينهما ،فنقول زوج الشيء أو زوجه إليه أي قرنه[6] .

2-اصطلاحا:

عرفه الشيخ ابن عثيمين بأنه "تعاقد بين رجل وامرأة ،يقصد به استمتاع كل منهما بالآخر ،وتكوين أسرة صالحة ومجتمع سليم "[7].

---

[1]-ابن سينا:الحسين بن عبد الله بن الحسن (ت 1037 م) , القانون في الطب ,دار الكتب العلمية ,ط1 , 1420 هـ / 1999 م ،ج 1،ص 03.

[2] -أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261 هـ)،كتاب السلام ،باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ،رقم الحديث:2204،ص 1050.

[3]- الساهي :شوقي عبده,الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة ,مكتبة النهضة المصرية ,القاهرة ,د ط ،1411 هـ / 1993 م ,ص 09.

[4] - مجمع اللغة العربية ،المعجم الوسيط،"مرجع السابق"ص 405.

[5] - الفيروز آبادي ،المعجم الوسيط،"مرجع السابق " ص 192.

[6] - ابن منظور،لسان العرب،"مرجع السابق "،ص 90.

[7] -ابن العثيمين:محمد بن صالح،الزواج ومجموعة أسئلة في أحكامه،دار الوطن ،المملكة العربية السعودية،د ط ، 1432 هـ،ص 12.

أو هو الأسلوب الذي اختاره الله سبحانه وتعالى للتوالد والتكاثر,واستمرار الحياة,بعد أن أعد كلا الزوجين وهيأهما ,بحيث يقوم كل منهما بدور ايجابي في تحقيق هذه الغاية[1] ,قال تعالى﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الذاريات :49].

تعريف الفحص الطبي قبل الزواج كمركب إضافي

يعرفه أهل الطب بأنه :معرفة حالة الإنسان الصحية كإجراء وقائي يساعد على صيانة الصحة وعلى الكشف المبكر للأمراض وهي في أطوارها الأولى[2] .

ويعرف أيضا بأنه الكشف الذي يجريه الطبيب للمريض بقصد معرفة العلة والوصول إلى تشخيص المرض,ويتضمن الكشف معاينة علامات المرض وأعراضه ،وغالبا ما يستكمل ببعض الفحوصات المخبرية أو غيرها من الوسائل التي تساعد الطبيب في الوصول إلى التشخيص[3] .

للفحص الطبي قبل الزواج عدة تعريفات والتي سنذكر منها بحول الله ما يلي:

يعرف عند علماء الطب بأنه "تقديم استشارات طبية إجبارية أو اختيارية للخاطبين المقبلين على الزواج ,وتقديم شهادة طبية لهم تستند إلى فحوصات مخبريه أو سريرية* تجرى لهم قبل إبرام عقد القران " [4] .

[1] – السيد سابق,فقه السنة ,دار الفتح .القاهرة ،ط 2 ،1999 م ,ج 4 ,ص 295 .

[2] – مجموعة من الأطباء ,الموسوعة الطبية الحديثة ,مؤسسة golden press ,ج5,ص 1029.

[3] – أحمد كنعان الموسوعة الطبية الفقهية "المرجع السابق " ,ص 763.

* فحوصات مخبرية :هي جزء من الفحوصات التكميلية للكشف عن الأمراض المعدية كالايدز ,والأمراض الوراثية كالثلاسيميا والأمراض المزمنة كالسكري ,والكشف عن العادات الاجتماعية المضرة كالإدمان بشتى أنواعه.

* فحوصات سريرية :وتتم بالفحص الحسي للمريض وذلك بتحسس مواضع معينة من بدن المريض ومعاينتها بالنظر أو اللمس بواسطة الأجهزة الحديثة.

[4]– عضيبات :صفوان محمد,الفحص الطبي قبل الزواج ,دار الثقافة ,عمان ,ط1 ,1429 هـ / 2009 م ,ص 56.

*"الفحص الطبي قبل الزواج هو الذي يشمل الفحوصات التي تعنى بمعرفة الأمراض الوراثية والمعدية والجنسية التي ستؤثر مستقبلا على صحة الزوجين المؤهلين ،أو على الأطفال عند الإنجاب "[1] .

*كما عرف أيضا بأنه "مجموعة الفحوصات المخبرية والسريرية التي يقترح عملها لأي شريكين قبل ارتباطهما بعقد الزواج ,وذلك لتقديم النصح لهما للوصول إلى حياة زوجية سعيدة ،وأطفال أصحاء ،وبالتالي أسرة سليمة ومجتمع سليم "[2] .

*وكتعريف ملخص لما سبق يمكننا القول بأن الفحص الطبي قبل الزواج هو عبارة عن تحاليل واختبارات تجرى للمقبلين على الزواج قبل عقد القران في مراكز محددة لهذه الغاية ،للكشف عن احتمالية حملها لأمراض وراثية معدية أو مضرة يترتب عليها عدم استقرار الحياة الزوجية ,وتقديم المشورة المناسبة لحالتيهما[3] .

المطلب الثاني :الأمراض والتحاليل التي تكون محل الفحص الطبي قبل الزواج

من خلال تعريف الفحص الطبي المذكور آنفا وجدنا أن الغاية الكبرى منه هي حماية الأفراد من الأمراض والحفاظ على الصحة الأسرية.

وتبين لنا أن الفحص الطبي قبل الزواج يكشف بالدرجة الأولى عن الأمراض الوراثية ومدى تأثيرها على الذرية وهو ما يعرف بالفحص الطبي الوراثي قبل الزواج أو الفحص الجيني. (وهو ما سنوضحه –بحول الله–في الفرع الأول) ،كما يكشف هذا الفحص عن الأمراض المعدية والعيوب ,وهو ما يسمى بالفحص غير الوراثي قبل الزواج(وهذا ما سندرجه في الفرع الثاني–إن شاء الله) .

[1]– الشنقيطي : محمد مختار,أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها ,مكتبة الصحابة ,جدة ،ط 2 ,1428 هـ / 2008 م ,ص 199.

[2] – رائد :محمد مصطفى,رسالة في الصحة الإنجابية في الإسلام ,جامعة القدس 1424 هـ / 2004 م ,ص 45 .

[3] – عضيبات :صفوان محمد ،الفحص الطبي قبل الزواج,"المرجع السابق",ص 57.

الفرع الأول :الأمراض التي تكون محل الفحص الطبي

أولا- الأمراض الوراثية:

تعرف الأمراض الوراثية بأنها :"مجموعة غير متجانسة من الأمراض المزمنة المستعصية على العلاج تورث من الآباء إلى الأبناء عن طريق انتقال المادة الوراثية ؛حيث أن حدوث أي اختلال في الكروموزومات* يؤدي إلى ظهور مرض وراثي "[1] .

إن الفحص الطبي الوراثي قبل الزواج (الفحص الجيني)ينبه الأسر إلى وجود مشكلات وراثية ,مما يساعدهم على التخطيط لمستقبل يتناسب مع احتمال العجز المتوقع,وفهم طريقة توارث الأمراض يمكن من وضع برامج الوقاية[2] .

أما الأمراض الوراثية التي يكشف عنها بالفحص الطبي قبل الزواج فهي كثيرة ،لا يمكن حصرها لتعدد أسبابها,لكن العدد المعروف لها هو ثمانية آلاف مرض ,لهذا فإن مهمة الفحص الطبي قبل الزواج هي إظهار بعض هذه الأمراض حتى يتسنى علاجها وأخذ الاحتياطات ضدها وكذا تفعيل البدائل لمواجهتها[3]،ونذكر منها:

1-مرض الودانة:

---

* الكروموزومات هي:أجسام صغيرة مرتبطة ببعضها ,ملفوفة على شكل خيط طويل يسمى ADN على شكل حرف""X"" يوجد في كل خلية 23 زوج مقسمة إلى قطع تسمى بالمورثات ،وينظر:منال محمد رمضان هاشم العيشي : أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية؛رسالة ماجستير في الفقه المقارن,كلية الشريعة والقانون ,الجامعة الإسلامية,غزة فلسطين,2008,ص 40-41.

[1] – عبد الفتاح أحمد أبو كيلة :الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به,دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية مصر,ط1 , 2008,ص 85. وينظر:نجاة ناصر,ظاهرة زواج الأقارب وعلاقته بالأمراض الوراثية ,مذكرة لنيل شهادة الماجستير في أنثروبولوجيا الصحة,جامعة أبو بكر بلقايد ,تلمسان ,الجزائر , 2011 – 2012 ,ص 122.

[2] – الفيفي :محمد بن حسن ،أحكام الفحص الطبي وتطبيقاته القضائية,رسالة ماجستير في القانون ,جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ,الرياض ,السعودية , 2004 م ,ص 28.

[3] – البعداني :محمد نعمان محمد علي ,مستجدات العلوم الطبية وأثرها على الاختلافات الفقهية ,رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي,كلية الشريعة والقانون,جامعة أم درمان الإسلامية ,جمهورية السودان,2013,ص 379.

هو مرض وراثي ينتقل كصفة سائدة ,وفي هذا المرض يكون نمو الوجه والجذع طبيعيا جدا ,بينما الأطراف العلوية والسفلية قصيرة جدا.

وليس هذا المرض خطيرا جدا ولا يسبب تخلفا عقليا ولا يوجد منه أي ضرر سوى القزمة وتأثيرها على النفس عند بعض الأفراد[1] .

2 –مرض فقر دم الخلية المنجلية:

هو من أخطر الأمراض الوراثية التي تصل نسبة الإصابة به إلى 25%من السكان في المناطق ،يظهر هذا المرض نتيجة تشوه في الجنين المسؤول عن إنتاج مادة الهيموغلبين*،فيتغير شكل كريات الدم الحمراء ويصبح منجلي الشكل وغير ثابت،فيضعف دورها وينقص عمرها إلى 14 حتى 20 يوم بدلا من 120 يوم في الخلايا العادية،لذا فهي تعيق الدورة الدموية وتنقص نسبة امداد الأنسجة بالأكسجين نتيجة تكدسها في الأوعية ،فيشعر الشخص بآلام مباغتة في الصدر والأطراف[2].

حيث يورث هذا المرض من الأبوين أو من كليهما ،فالكشف المبكر عنه يجنب حدة الإصابة به ،وهذا لا تتم معرفته ألا بعد خضوع الزوجين للفحص الطبي ،خاصة وأن العلاج المطروح لا يتجاوز حدود التخفيف من حدته لصعوبة تطبيق العلاج ،والذي يتمثل في استبدال نخاع العظم[3] .

3–مرض هنتجنتون:

يتمثل هذا المرض في نوع من الشلل الرقاص ,وإصابته عقلية تزداد باضطراد منذ بداية ظهورها في العقد الرابع من الحياة,وتقضي على المريض خلال أعوام تقريبا من بداية الأعراض ,وهذا المرض

[1] – محمد علي البار,الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام,دار المنار ,جدة ,ط1 , 1991 م ,ص 213.

* –الهيموغلبين:قطع بروتينية مترابطة تتواجد في الدم ،تصنع هذه المادة داخل كريات الدم الحمراء،تعمل على نقل الأكسجين إلى الأنسجة،ينظر :عضيبات :صفوان محمد ،الفحص الطبي قبل الزواج,"المرجع السابق " ,ص 39.

[2] – النجيمي :محمد بن يحي،الفحص الطبي قبل الزواج بين الفقه والطب،مجلة البحوث الفقهية المعاصرة،العدد 17 ،الرياض ،2006 م،ص 12.

[3] –حجاج :راضية،لا تستهينوا بمرض فقر الدم المنجلي ،مجلة الشروق العربي،العدد 990 ،الجزائر،2013 م،ص 23.

يورث بصفة سائدة ,بمعنى أن نصف الذرية معرضة للإصابة بهذا المرض الخطير الذي لا دواء له لحد الآن[1] .

4-مرض الثلاسيميا:

هو أخطر الأمراض الوراثية والأكثر انتشارا خاصة في دول حوض البحر الأبيض المتوسط ,حيث يطلق عليه اسم "أنيميا البحر الأبيض المتوسط " ,تتراوح نسبة حاملي هذا المرض 2 إلى 10 من سكان حوض البحر الأبيض المتوسط ،حيث تكمن خطورة هذا المرض كونه يؤثر بصفة مباشرة في صنع كريات الدم الحمراء ,ويؤدي إلى تكسرها وتحللها في فترة قصيرة من تشكلها ,وهذا نتيجة وجود خلل في تكوين الهيموغلوبين,فيؤدي ذلك إلى تضخم الطحال ونخاع العظم نتيجة قصر حياة الكريات الحمراء[2] ،ويتم علاج هذا المرض بإعطاء المريض الدم بشكل دوري ,وإزالة الطحال في معظم الحالات ,لهذا فان إجراء الفحص الطبي قبل الزواج يبين مدى إمكانية توارث هذا المرض وبالتالي تجنب وقوعه فهو طريقة وقائية مهمة في ظل صعوبة العلاج[3] .

5 -متلازمة داون:

يحدث هذا المرض نتيجة لتراكيب كروموسومية غير عادية مثل(XXY) ,الذي يعطي ذكورا متخلفين عقليا ,ويعرف الطفل المصاب بهذا المرض بالطفل المنغولي ,كما يتميز بسمات محددة منها ملامح وجه متميزة مثل الشكل الجانبي المسطح , أذنين صغيرتين ,رقبة ,يدين وساقين قصيرة ,كذلك ضعف في العضلات ومفاصل مرخية.

---

[1]- الحازمي :محسن بن علي , أمراض الدم الوراثية,بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي ,العدد 20 ,2005 م ,ص 289.

[2] - العيشي :منال محمد رمضان هشام,أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية,رسالة ماجستير في الفقه المقارن,كلية الشريعة والقانون ,الجامعة الإسلامية ,غزة ،فلسطين,2008 م ,ص 40-41.

[3]- الكيلاني :فاتن البوعيشي ،الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام العقد،دار النفائس ،الأردن ،د ط ،2011 م ،ص 40 -41 .

ضف إلى ذلك نسبة ذكائهم أدنى من المعدل العام,كما يعاني المصاب بهذا المرض من مضاعفات ومشاكل طبية أخرى عديدة,منها مشاكل في القلب ,الأمعاء ,الجهاز التنفسي ...الخ ,وترجع هذه الحالة إلى خلل في الكروموزوم ,بحيث أن الطفل العادي يرث من الأب والأم 46 كروموزوما ، 23 من الأم و 23 من الأب.

ويحدث متلازمة داون بعد أن تبدأ الخلية في الانقسام بعد إخصاب البويضة مباشرة في الرحم ,فالخلايا الطبيعية تحتوي على 46 كروموزوما ,ويحدث خلل في انقسام الكروموزوم ال 21 عند الأطفال المصابين بهذا المرض وذلك إما بالزيادة أو بالنقصان ,ويلاحظ أن 40% من هذه الحالات تولد لسيدات فوق سن الأربعين[1] .

ثانيا-الأمراض المعدية:

عندما تحدث الفقهاء عن الأمراض وتأثيرها في العلاقة بين الزوجين ,لم يكن قد تم اكتشاف العديد من هذه الأمراض ,أما في عصرنا الحالي فقد اكتشف الطب أن هناك أمراضا خطيرة يمكن انتقالها من شخص إلى آخر عن طريق العدوى إن لم يتم تحجيمها بمنع تعديها سيؤدي ذلك إلى كوارث وبائية تلتصق بالأجيال ،وتدمر حياة الأمم الصحية والاقتصادية والاجتماعية.

1 -تعريف الأمراض المعدية:

يقصد بالأمراض المعدية في إطار الفحص الطبي قبل الزواج ،تلك الأمراض التي تنتقل عادة وليست دائما عن طريق الجماع ؛لهذا يطلق عليها وصف (الأمراض المنقولة جنسيا)

وهي مجموعة واسعة من الأمراض تنتقل بممارسة الزوجين للعلاقة الجنسية,لهذا يعد الجماع وسيلة أكيدة لانتقال هذه الأمراض ،ونظرا لكون بعض هذه الأمراض خطيرا وليس له علاج,وسبب العديد من المشكلات الصحية والنفسية ,أو الإعاقات الذهنية والعضوية,لهذا كانت هذه الأمراض على رأس

[1] -نجاة ناصر :ظاهرة زواج الأقارب وعلاقته بالأمراض الوراثية ،"المرجع السابق " ،ص 105.

قائمة الأمراض المستهدفة بالفحص ,خاصة في ظل غياب الثقافة الجنسية في المجتمعات العربية بسبب عامل الخوف والحرج[1] .

2 -بعض الأمراض التي يكشف عنها بالفحص الطبي قبل الزواج:

أ-فيروس فقدان المناعة المكتسبة(الايدز):

هو فيروس يصيب الجهاز المناعي للجسم ,وذلك من خلال تمركزه في خلايا كريات الدم البيضاء والتكاثر بداخلها والقضاء عليها في النهاية ,وفي غياب الجهاز المناعي يصاب الإنسان بالعديد من الأمراض بكل سهولة وبدون أي مقاومة ,فيصاب الإنسان بالتهابات جلدية ورئوية,نقص في الوزن ,ارتفاع الحرارة,والإصابة حتى بالسرطان...الخ ،ويتميز هذا المرض بسرعة انتشاره سواء عن طريق نقل الدم ,أو عن طريق المعاشرة الجنسية...الخ[2] .

وقد أدى إلى وفاة الملايين من الأشخاص لهذا فانه الأول المندرج في لائحة الأمراض المشمولة بالفحص الطبي قبل الزواج ,لتجنب انتقاله إلى الزوج الآخر عن طريق الجماع أو إلى الأطفال عن طريق دم الأم أو حليبها[3] .

ب-مرض الزهري:

هو من الأمراض الخطيرة المنقولة جنسيا ،يعود سببه إلى جرثومة (تريبونميا باليديم)تهاجم الأغشية المخاطية ,يبدأ بقرحة صغيرة في مناطق مختلفة من الجسم سرعان ما تختفي ,ويظهر المريض وكأنه معافى,في الوقت الذي يكون فيه المرض قد خرب أنسجته وأعضاءه الداخلية,فينتهي المطاف بالمريض إلى ملازمة الفراش وحدوث الشلل[4] .

---

[1]- الكيلاني :فاتن البوعيشي ،الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام العقد ،"المرجع السابق " ,ص 23-24.

[2]- خميس :فاروق مصطفى,قاموس الايدز المرضي (مرض العصر),منشورات مكتبة الهلال ,ط 1 ,لبنان , 1987,ص 38-43.

[3] - البعداني :محمد نعمان محمد علي,مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية , المرجع السابق ،ص 383.

[4]- عضيبات :صفوان محمد ،الفحص الطبي قبل الزواج,"المرجع السابق " ,ص 78.

ثم تبدأ المرحلة الثانية ,أين يشعر المصاب بأعراض المرض من صداع وألم في المفاصل ,أما المرحلة الثالثة فتختفي كل الأعراض ,والوسيلة الوحيدة لاكتشاف المرض في هذه المرحلة هي إجراء اختبار للدم ،وإذا لم يتم علاج الحالة فسوف يظهر الزهري المتأخر خلال 10 إلى 30 سنة ,وفي هذه المرحلة يتسبب المرض في العمى ,ومرض القلب والشلل وقد ينتقل المرض وراثيا إلى الطفل عن طريق الأم عبر أنسجة المشيمة فيؤدي إلى الإجهاض أو موت الجنين أو يولد مصابا بالمرض[1].

ج-مرض السيلان:

هو أكثر الأمراض الجنسية المعدية في الوقت الحاضر,تسببه جرثومة صغيرة جدا تسمى (نايسيريا قنوريا) ,وقد يصاب به 200-250 مليون شخص في كل عام ,معظمهم في ريعان الشباب .ومن أعظم أسبابه الشذوذ الجنسي ,وتظهر أعراض المرض على شكل ألم حارق عند التبول ,وإفرازات لزجة ثخينة مليئة بالقيح والصديد ذات رائحة,فإذا لم يعالج المريض فإن البكتيريا تصل إلى البروستات والحويصلات المنوية وتتلفها ,وتسبب العقم وعند النساء تتمثل الأعراض في ألم شديد أسفل البطن وأسفل الظهر,والتهاب في مجرى البول و ينتقل المرض إلى الجنين عند الولادة ,وتسوء حالته إذا لم يعالج[2] .

د-مرض التهاب الكبد الوبائي ب (HBV):

هو التهاب فيروسي يصيب خلايا الكبد,ويؤدي إلى تدمير الخلايا ,وتقل كفاءة عمل وظائف الكبد ,مما يسبب تليف بالكبد بنسبة 20% من المصابين ,وسرطان الكبد بنسبة 5% ,غير أنه يمكن الوقاية منه بواسطة لقاح آمن يمنع حدوثه بنسبة 95%[3] .

---

[1] – مقال منشور على الموقع الالكتروني:.ency kacemb . com ,تم الاطلاع عليه بتاريخ 01 أوت 2020 ,على الساعة 17.58.

[2] – عبد الحميد القضاة ,الأمراض الجنسية عقوبة إلهية ،بتصرف,د م ن ،ط 2 ،1426 هـ / 2006 م,ص 74.

[3] – محي الدين طالوا لعلبي ,الايدز والأمراض الجنسية,دار الهدى ,الجزائر,ط 2 ،1989 م ,ص 120.

هـ-مرض التهاب الكبد الوبائي ج(HCV):

هو التهاب فيروسي يدمر خلايا الكبد ويقلل من كفاءة وظائفه ,ويؤدي أحيانا إلى تليف وسرطان الكبد ,وهذا النوع من الالتهابات ليس له لقاح خاص به ,ولكن يمكن علاج بعض الحالات المزمنة منه بواسطة العقاقير الطبية[1] .

الفرع الثاني :التحاليل اللازمة في الفحص الطبي قبل الزواج:

نظرا للتطور الحاصل في المجال الطبي ,خاصة في مجال هندسة الوراثة ,من خلايا الجسم ووظائف المورثات وكيفية انتقال الأمراض وطرق الوقاية منها ,فقد فرضت هذه المكتشفات نفسها على الفقه والقانون باستغلال نتائجها فيما يحقق صحة الفرد والمجتمع ,وعموما فالفحص الطبي قبل الزواج يشمل مجموعة من التحاليل التي يمكن أن تنبأ عن انتقال الأمراض وخطورتها بين الزوجين ,باعتبار أن هذه العلاقة هي الوسيلة الأسرع لانتقال مثل هذه الأمراض[2] .

سنت بعض القوانين من بينها القانون الجزائري مجموعة من التحاليل الإلزامية والإضافية التي وجب القيام بها في الفحص الطبي قبل الزواج إجباريا ,وبعض الدول تركت الأمر اختياريا[3] .

وقبل أن يشرع المخطوبين في إجراء هذه الفحوصات وجب عليهما ملء استمارات خاصة ,يمكن للطبيب على إثرها إعطاء صورة واضحة عن أهلية وكفاءة كل منهما,وهناك تحاليل خاصة بالرجل,وتحاليل خاصة بالمرأة ومن بين تلك الفحوصات نذكر ما يلي:

1 _الفحص الكشفي عن فقر الدم المنجلي.

[1] – محمد علي البار,الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام،المرجع السابق،ص 18.

[2] –زيان اسمهان :الفحص الطبي قبل الزواج,مذكرة لنيل شهادة الماستر,كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة عبد الحميد بن باديس ,مستغانم ، 2018 م/2019 م ,ص 26.

[3] – القره داغي :محي الدين,علي يوسف :فقه القضايا الطبية المعاصرة,دار البشائر الاسلامية ,بيروت ,ط 2 ,1427 هـ/2006 م,ص 269.

2_الفحص لكشف اعتلالات الهيموغلوبين ,مثل الثلاسيميا وأمراض الدم الأخرى.

3_اختبار أنزيم (G6B) ; لكشف أمراض الدم الانزيمية ,واختبار نشاط عامل التخثر الثامن والتاسع ،للكشف عن الهيموفلايا (أ ب)،عند وجود تاريخ عائلي للمرضين,أو مؤشرات طبية دالة عليهما.

4_الفحص الكشفي لاختلال سلاسل صبغة الهيموغلوبين ,عن طريق التحليل لعناصر الكبد,وتقدير نسبة صبغة الهيموغلوبين A2F.

5_الفحص الكشفي (والتأكيدي اذا لزم الأمر)عن فيروس نقص المناعة المكتسب (AIDS) .

6_اختبارات فحص التهابات الكبد الفيروسية بنوعيها(B,C)[1].

7_تحليل السائل المنوي(بالنسبة للرجال),ويمتنع عن الجماع لمدة 3 أيام قبل إعطاء العينة,ويستحسن أخذ العينة داخل المعمل في إناء نظيف ومعقم ,ولا يجب استخدام الصابون عند إعطاء العينة ,ويجب إن تصل العينات التي يتم إعطاؤها للمندوب في المنزل إلى المعمل خلال نصف ساعة ,ويتم تحليلها فورا ,ولا تقبل عينات السائل الملوثة بالبول(أكرمكم الله)[2].

8_ فحص غشاء البكارة ,والبكارة بالفتح هي الجلدة التي على قُبل الفتاة,وتسمى (عذرة) أيضا ,والعذراء هي المرأة التي لم تُفتض ,والبكارة كسائر أجزاء الجسد معرضة لأن تصاب بتلف جزئي أو كلي نتيجة حادث مقصود أو غير مقصود.وقد نشأت أعراف وتقاليد اجتماعية ,تعطي الكثير من الأهمية والاعتبار لوجود هذا الغشاء في الفتاة البكر ,وتجعله دليلا على عفتها ,في حين أن تمزقه دليل على فساد أخلاقها وضياع شرفها[3] .

---

[1] – القره داغي :فقه القضايا الطبية المعاصرة ،"المرجع السابق " ,ص 269_270.

[2] – فاطمة ياسر,تعرف على الفحوص التي يجب إجراؤها قبل الزواج , 16 جريدة اليوم السابع ,يومية مصرية ,العدد 333 ،الصادر في : 16 أبريل 2015 م,ص 4.

[3] – محمد نعيم ياسين,أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة,_بتصرف_,دار النفائس ,الأردن ,ط 2 ، 1419 هـ / 1999 م ,ص 227.

9 –الفحص الخاص بمرض السكر,حيث أنه من أخطر الأمراض الوراثية ,ولا يصح أن يتزوج رجل مريض بامرأة مريضة بالسكر,لأن أطفالهما سيكونون أكثر تعرضا للإصابة بهذا المرض الوراثي الخطير ,وتظهر الأمراض الوراثية في الأطفال المولودين حسب نسب حسابية معروفة محددة ثابتة ،ومن الخطأ أن يطلب من إنسان الاكتفاء بتحليل نسبة السكر عنده صائما ,بل يجب تحديد نسبة السكر بعد الأكل بساعتين ،فالاختبار الثاني بعد تناول الطعام هو الأهم في كشف مرض السكر وتحديد نسبته.

10 _فحص البروستاتا وذلك بتحليل السائل المعصور من البروستاتا لعلاج ما فيه من أمراض قبل الزواج ،وإذا تم الزواج قبل علاج البروستاتا ينقل الرجل الى زوجته ما عنده من أمراض.

11 _فحص الكبد,والكلى,والقلب وعلاج أمراضها.

12 _من أهم الاختبارات الضرورية للمرأة لدينا :اختبار عامل الريسوس Rh في الدم ,لأنه يؤثر على الحمل وفي حياة الأولاد ,خاصة الذين يأتون بعد أول طفل.

13 _ الاختبارات العامة للجنسين وهي :اختبار اكتشاف مرض الزهري ,اختبار البول والبراز ,صورة الدم الكاملة ،كما تحدد نسبة الهرمونات.

14 _من الاختبارات الخاصة بالمرأة ;اختبار توكسوبالزموزس الخاص بمرض القطط والكلاب ,فهو يؤثر على حملها وقد يؤدي الى الاجهاض إن أصيبت به.

15 _ قد يعمل أيضا اختبار بالموجات الصوتية لرحم المرأة والمبايض.

المبحث الثاني :أهمية الفحص الطبي وأهدافه

عند دراسة موضوع الفحص الطبي قبل الزواج والتمعن فيه نجد أن له أهمية بالغة بالإضافة الى أهداف تتعلق بكل من الزوجين وكذلك حتى الأطفال وسنذكر ذلك:

المطلب الأول:أهمية الفحص الطبي قبل الزواج

إن هناك العديد من الأشياء التي يتم التخطيط لها وإجراؤها قبل الزواج ،ولكن بالكاد يعطي الاهتمام للفحوص الطبية التي تعتبر ضرورية بالنسبة للزوجين ولمستقبلهم قبل اتمام الزواج ،وهذه الأخيرة عبارة عن إجراء صحي يتم عن طريق تحليل الدم ،وذلك للتأكد من سلامة وخلو الزوجين من الأمراض الوراثية وغير الوراثية التي من الممكن أن تنتقل الى الأبناء ،وبناء عليه فالفحص الطبي يكتسي أهمية بالغة[1] نوجزها فيما يلي:

1 –أن المقدمين على الزواج يكون لهم علم بالأمراض الوراثية والمعدية المحتملة لهم أو لذريتهم فيحسن لهم الاختيار في عدم إنجاب الأولاد أو عدم إتمام الزواج.

2 –المحافظة على سلامة الزوجين من الأمراض ،فقد يكون أحدهما مريضا بمرض معد فتنتقل العدوى للطرف الآخر.

3 –تعتبر الفحوصات الطبية قبل الزواج من الوسائل الوقائية الفعالة جدا في الحد من الأمراض الوراثية.

4 –تقديم النصائح والتوجيهات للزوجين حول كيفية التعامل من بعضهما لضمان حياة هادئة من الناحية الصحية.

5 –ضمان عدم تضرر صحة كل من الخاطبين نتيجة معاشرة الآخر،ضمن العلاقة الزوجية والتأكد من سلامتهما من الأمراض الجنسية والمعدية.

6 –تحقق الاطمئنان والسكينة من خلال معرفة الطرفين بخلوهما من الأمراض.

[1] –الموسوعة الفقهية الكويتية ،دار السلاسل،الكويت ،ط1،ج 41 ،ص 219 ،بتصرف ،أبو كيلة :أحمد عبد الفتاح ،الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ،ط1 ، 2008 ،ص 198.

7 –الفحص الطبي يؤكد مقصود الاسلام ألا وهو التأبيد ،ومعنى هذا أن يكون العقد على سبيل الدوام والتأبيد والاستمرار لا التأقيت ،وهذا ما يجعل نكاح المتعة ونكاح التأقيت باطلين ،وقد دلت النصوص الشرعية على بطلانهما.

8 –يكشف الفحص الطبي عن امراض مزمنة مؤثرة على مواصلة الحياة بعد الزواج مثل : السرطانات.

9 –انجاب أطفال أصحاء سليمين عقليا وجسديا ،وبالتالي تحقيق مقصد الشارع وهو حفظ النسل.

10 –حماية الأطفال من الأمراض الناجمة عن مرض الزوجين وتفادي ذلك بالعلاج والوقاية منها لخطورة الأمراض الوراثية.

11 –معرفة الأمراض التي تصيب الأبناء وتؤثر على مستقبلهم لاحقا.

المطلب الثاني :أهداف الفحص الطبي قبل الزواج

للفحص الطبي مجموعة من الأهداف يتوخى تحقيقها من خلاله وتتجلى فيما يأتي[1]:

1 –التحقق من قدرة كل من الزوجين المؤهلين على ممارسة علاقة جنسية سليمة مع الطرف الآخر بما يشبع رغبتهما بصورة طبيعية ،والتأكد من عدم وجود عيوب مرضية تقف أمامهما.

2 –التحقق من وجود أمراض مزمنة تؤثر سلبا على مواصلة الحياة الزوجية.

3 –الوقاية من الأمراض الوراثية ،خاصة أمراض الدم الوراثية ،ومعرفة الحاملين لهذه الأمراض وتقديم النصح والإرشاد لهم.

4 –الفحص الطبي قبل الزواج فرصة للقاء بين الخاطبين والحث على ضرورة التخطيط لتكوين أسرتهما.

[1] – الأشقر:أسامة عمر سليمان ،مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ،دار النفائس ،الأردن ،ط1 ، 1420 هـ / 2000 م ،ص 85 ،البار :محمد علي ،الفحص الطبي والاستشارة الطبية ،مطابع التقنية للاوفت ،دمشق ،د ط ،د ت ن ،ص 18.

5 –معرفة مدى قدرة الخاطب والمخطوبة على إكمال الزواج.

6 –الفحص الطبي يؤدي إلى اكتشاف الأمراض الخطيرة في بداية الإصابة وهذا يعود على المريض بالفائدة لبداية العلاج مبكرا[1].

[1]–المدخلي :محمد منصور ربيع ،الكشف الطبي قبل النكاح وأثاره الطبية والفقهية والنظامية، جامعة الملك خالد د م ،د ط ،ص68.

خلاصة الفصل التمهيدي :

يعتبر هذا الفصل تمهيدا قبل دخولنا وتعمقنا في صلب الموضوع ,تناولنا فيه طبيعة الفحص الطبي وذلك بتعريف أهم المصطلحات التي يبنى عليها البحث في اللغة والاصطلاح كل مفردة على حدى ,ثم عرفنا مصطلح الفحص الطبي قبل الزواج باعتباره مركبا إضافيا والذي هو عبارة عن فحص المقبلين على الزواج قبل عقد القران في مراكز محددة للكشف عن أي أمر مضر يحول دون تحقيق الغاية الكبرى من الزواج (المطلب الأول)،ثم ذكرنا بعض الأمراض الوراثية والمعدية التي يكشف عنها الفحص الطبي ,كما ذكرنا أهم التحاليل اللازمة في هذا الفحص ,طبعا لم نتطرق لها جميعا لتعددها وكثرتها ,كما أننا لم نَفصل التحاليل الخاصة بالرجل عن الخاصة بالمرأة (المطلب الثاني)،والمبحث الثاني ذكرنا فيه كل من أهمية وأهداف الفحص الطبي قبل الزواج ،حيث تطرقنا في المطلب الأول إلى أهمية الفحص الطبي قبل الزواج سواء للزوجين أو الأطفال ،أما المطلب الثاني تحدثنا عن أهداف الفحص الطبي قبل الزواج.

الفصل الأول:

الفحص الطبي في ميزان الشريعة

ويحتوي على مبحثين

المبحث الأول:

المجيزون للفحص الطبي قبل الزواج

المبحث الثاني:

المانعون للفحص الطبي قبل الزواج

في كل عصر وزمان تظهر مسائل ونوازل جديدة وذلك لاختلاف المكان والزمان ،وبالتالي لابد أن تكون مدار بحث بين علماء ذلك العصر ليجدوا لها أحكاما ومعطيات تقتضيها تلك المنطقة والبيئة وذلك الزمن لتكييفها حسب متطلبات الشريعة ومن بين هذه النوازل الفحص الطبي قبل الزواج ،فقد كان مثار جدل بين الفقهاء بين مجيز ومانع وسنحاول فيما يأتي من عناصر بيان نظرة علماء الشريعة حول الفحص الطبي.

المبحث الأول:المجيزون للفحص الطبي قبل الزواج

بعد العرض والتطرق لمشروعية الفحص الطبي قبل الزواج تبين أن الكل متفق على أنه مشروع وجائز،لأنه تحت مسمى العلاج والتداوي ،إلا أن العلماء القدامى لم يتعرضوا لمسألة الفحص الطبي قبل الزواج ،و إنما تطرقوا لمسألة التداوي ،فالفحص الطبي قضية مستجدة تحتاج الى بحث ونقاش من قبل العلماء والباحثين لمعرفة حكم الشرع فيها ،وهذا ما دفع بعض العلماء المعاصرين يسلطون الضوء عليها ويسعون جادين لمعرفة حكمها.

المطلب الأول :أقوال المجيزين للفحص الطبي قبل الزواج

ذهب هذا الفريق إلى القول أنه لايوجد مانع شرعي من أن يصدر ولي الأمر أو الحاكم قانونا يلزم فيه الأشخاص المقبلين على الزواج بإجراء فحص طبي ومن بين هؤلاء العلماء نجد الدكتور محمد

الزحيلي[1] ،والدكتور حمداتي ماء العينين[2]،والأستاذ محمد عثمان شبير[3]،وأسامة عمر سليمان الاشقر[4] ،والأستاذ عارف علي عارف[5]،وغيرهم.

ويتضح ذلك من خلال أقوالهم في هذا الشأن:

يقول الدكتور محمد الزحيلي :"وأرى أن يكون الفحص الطبي قبل الزواج والمتعلق بالأمراض الوراثية ،يجب أن يكون إلزاميا ولا يعتبر ذلك افتئاتا(متعديا) على الحرية الشخصية ،لأن فيه مصلحة عامة تعود على الفرد أولا ،وعلى المجتمع والأمة ثانيا ،وأن جميع الدول اليوم تتدخل في وضع الأنظمة والقوانين والتعليمات والشروط التي تحقق مصلحة عامة في الالتحاق بعمل مثلا أو القبول في وظيفة ما ،أو تعيين الدراسة للطالب حسب الدرجات ونوع الشهادة والشروط الأخرى،والقاعدة الفقهية تقرر أن الضرر العام مقدم على الضرر الخاص وأنه يرتكب أهون الشرين " [6].

ويقول حمداتي ماء العينين :"أرى وجوب إجراء الكشف الطبي قبل العقد للتأكد من سلامة كل واحد من الزوجين من المرض المزمن والذي ينتقل بالوراثة حسب مفهوم الوراثة الطبية "[7] ، (ويقصد بالوراثة الطبية هي العلم الذي يدرس التنوعات الحيوية عند الأفراد التي تتعلق بالصحة والمرض ،وكذا معرفة التشابه بين الآباء والأبناء وذريتهم ،وهي تشير إلى التطبيقات الوراثية في مجال الرعايا

[1]–الزحيلي:محمد،موسوعة قضايا اسلامية معاصرة ،دار المكتبي ،سوريا ،ط1 ،1430 هـ/2009 م،ج5،ص55.

[2]–حمداتي :ماء العينين (ت 1328–1910)،الأمراض التي يجب أن يكون الاختبار الوراثي فيها اجباريا ،الكويت ، دط ،1998،ص956.

[3]–شبير :محمد عثمان،"موقف الاسلام من الأمراض الوراثية " ،مجلة الحكمة ،لندن ،العدد6 ، 1416 ،ص 210.

[4]–الأشقر:مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق،المرجع السابق ،ص91.

[5] –عارف :علي عارف ،الاختبار الجيني والوقاية من الأمراض الوراثية ،بحث ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة ،دار النفائس ،الأردن ،ط1 ، 1421 هـ/2001 م ،ج2،ص784.785

[6]–الزحيلي ،موسوعة قضايا اسلامية معاصرة ،المرجع السابق ص 56.

[7] –حمداتي ،الأمراض التي يجب أن يكون الاختبار الوراثي فيها اجباريا ،المرجع نفسه،ص956.

الصحية مثل :التشخيص والاستشارة والتعامل بين الأشخاص المصابين بالأمراض الوراثية ،وتشمل عدة مجلات منها :العلاج الجيني ،الطب التشخيصي،الطب التنبؤي) [1].

ويرى الأستاذ محمد عثمان شبير أن "الفحص الطبي لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية ،ولا مع مقاصد الزواج ،لأن زواج الأصحاء يدوم ويستمر أكثر من زواج المرضى ،ويمكن تنظيم الفحص الطبي بحيث لا يترتب عليه ضرر بالرجل أو المرأة "[2] .

ويقول الدكتور عارف علي عارف في سياق كلامه عن الفحص الطبي : " .....قد يحقق مصالح شرعية راجحة ،ويدرأ مفسدة متوقعة وليس في هذا مضادة لقضاء الله وقدره ،بل هو من قضاء الله وقدره وينفع التحليل الجيني خاصة في العائلات التي لها تاريخ وراثي لبعض الأمراض ،ويتوقع الإصابة بها يقينا أو غالبا والمتوقع كالواقع "[3] .

المطلب الثاني: أدلة المجيزين لإلزامية إجراء الفحص الطبي قبل الزواج

بعد التمعن والبحث والنظر حول هذه المسألة وذكر العلماء المجيزين لها ،نجد القائلين بأن لولي الأمر الحق بإلزام إجراء الفحص الطبي للزوجين قد استدلوا بأدلة متنوعة من القرءان الكريم والسنة النبوية والمعقول وكذا القواعد الفقهية نذكر بعضا منها:

الفرع الأول : القرءان الكريم

هناك العديد من الآيات التي ساقها أصحاب هذا الرأي للدلالة على جواز الفحص الطبي قبل الزواج منها:

[1]–مشروع موسوعة حرة يستطيع الجميع تحريرها،علم الوراثة الطبية،ويكيبيديا[http://www.or.m.wikepedia.org] دخول بتاريخ(10–8–2020).

[2]–شبير، موقف الاسلام من الأمراض الوراثية ،المرجع السابق،ص210.

[3]–الأشقر ، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ،المرجع السابق،ص91.

ـ قال الله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَـٰزَعۡتُمۡ فِى شَىۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [سورة النساء :59] .

وجه الدلالة :أمر الله سبحانه وتعالى الناس بطاعته وذلك بإتباع ما أنزل في كتابه ،وطاعة رسوله بإتباع سننه وعند التنازع أمر بإرجاع ذلك إلى الكتاب والسنة واتضح من خلاله أن الأمر المباح إذا أمر به ولي أمر المسلم للمصلحة العامة يصبح واجبا ويلتزم المسلم بتطبيقه[1] .

ـ قال الله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾[سورة البقرة:195] .

وجه الدلالة :يأمر الله تعالى عباده بالنفقة في سبيله ،وهو إخراج الأموال في الطرق الموصولة إلى الله ،وأمر بعدم إلقاء اليد الى التهلكة فهو موصل الى هلاك البدن والروح ،وأن الله سبحانه وتعالى نهى أن يورد الانسان نفسه مورد التهلكة في الدنيا والآخرة[2] ،كما دلت الآية الكريمة على ترك الفعل الذي ليس فيه مصلحة محققة للمسلمين أي يؤدي الى الهلاك والدمار لمن لزمه،والفحص الطبي سبب في الوقاية من بعض الأمراض المعدية التي تنتقل بالزواج ،فتعين إجراؤه تجنبا للهلاك والدمار الذي قد يلحق بالأسرة والمجتمع[3] .

ـ قال تعالى﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [سورة الفرقان:74] ،وقال أيضا﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ [سورة آل عمران:38].

---

[1] –ابن كثير:أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774 هـ)،تفسير القرءان العظيم،تحقيق:سامي بن محمد السلامة ،دار طيبة للنشر والتوزيع ،المملكة العربية السعودية،الرياض ،ط 2 ، 1420 هـ/1999 م،ج2 ،ص 346.

[2] –السعدي :عبد الرحمان بن ناصر (ت 1367 هـ) ،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،تحقيق :عبد الرحمان بن معلا اللويحق،مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط1 ، 1423 هـ/2002 م ،ج2،ص 90.

[3] –ابتسام بن خليفة :الفحص الطبي قبل الزواج دراسة تأصيلية ،مذكرة تخرج ضمن رسالة الماستر في العلوم الاسلامية ،تخصص الفقه وأصوله ،جامعة الشهيد حمه لخضر ،الوادي ،2015 ،ص 48.

وجه الدلالة :بعد أن ذكر الله صلاح هؤلاء لأنفسهم نجد أنهم يسعون حتى لصلاح أزواجهم وذرياتهم وهذا يتحقق بالدعاء[1] ،فمن مقاصد الزواج تكاثر النسل وأن يكون هذا النسل صالحا ،فمن خلال الآيتين نجد أنه حتى الأنبياء يدعون الله عز وجل أن يقر أعينهم بالذرية الطيبة ولتحقيق نسل سليم وخال من الأمراض والعيوب والتشوهات ويتم ذلك بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج فهذه الآيات تدل على مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج[2] .

ـ قال الله تعالى﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [سورة النساء:101]

وجه الدلالة :دلت الآية على الحذر والتأهب من العدو[3] ،والحذر من جميع ما فيه الضرر الظني ،وعدم إجراء الفحص الطبي قبل الزواج فيه ضرر ظني باحتمال إصابة الزوجين أو الأبناء بالأمراض الوراثية[4].

الفرع الثاني:السنة النبوية

وردت عدة أحاديث تدل في مجموعها على جواز الفحص الطبي وتفصيلها كالآتي:

ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال {لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ }[5] .

---

[1] –العثيمين:محمد بن صالح(ت 1421 هـ) ،تفسير القرءان الكريم ،سورة الفرقان ،مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ،ط1 ،1436 هـ ،ص 324 .وينظر أيضا،العثمين محمد بن صالح ،تفسير القرءان الكريم،سورة آل عمران ،دار ابن الجوزي ،المملكة العربية السعودية ،ط3 ،1435 هـ،مجلد 1،ص 232.

[2] –عضيبات :صفوان محمد رضا علي ،الفحص الطبي قبل الزواج ،بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه ،جامعة اليرموك ،الاردن ،2004 ،ص 80.

[3] –القرطبي:أبي عبد الله محمد بن أحمد(ت 671 هـ)،الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان،تحقيق:عبد الله بن عبد المحسن التركي ،مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط1 ،1426 هـ /2006 م ،ج 7 ،ص 109.

[4] –حتمل :أيمن محمد علي ،"الفحص الطبي قبل الزواج طبيا وشرعيا وقانونيا "مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ،فلسطين ،العدد 40 ،2016 ،ص 304.

[5] –أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261 هـ) ،كتاب السلام ،باب لاعدوى ولا طيرة ولا هامة ولاصفر ،رقم الحديث :2221،صحيح مسلم ،د ت ن ص 31.

وجه الدلالة :أن الحديث يشير مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدرته[1] ،والحذر من العدوى والمرض وغيرهما ،ولا يعلم هذا إلا عن طريق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج[2] .

ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه خطب امرأة من الأنصار ،فقال له:رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظرت إليها ؟قال :لا قال : {اذهب فانظر إليها فإنه في أعين الأنصار شيئا }[3] .

وجه الدلالة :يدل الحديث على جواز الغيبة للمصلحة ،مع أن هذه الغيبة غيبة عامة وهي أهون من الخاصة،ولكن الغيبة الخاصة للمصلحة جائزة [4]،وحث النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل على النظر إلى المخطوبة للتأكد من خلوها من الأمراض الظاهرية السطحية ،لكن في العصر الحديث ومع ظهور أوبئة وأمراض لا تعرف إلا بعد إجراء فحوصات طبية ،لذلك فإن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ضروري لتحقيق الهدف الذي حث عليه رسول الله في الحديث ،وهو خلو الطرف الآخر وسلامته من الأمراض والعيوب[5] .

[1] –النووي :محي الدين أبو زكرياء يحي بن شرف(ت 676 هـ)،المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،بيت الافكار الدولية ،الأردن ،د ط ،د ت ن ،ص 1385.

[2] –مصلح :عبد النجار ،الفحص قبل الزواج في الفقه الاسلامي ،مجلة جامعة الملك سعود ،المملكة العربية السعودية ،الرياض ،العدد 17 ،1425 هـ/2004 م ،ص 1153.

[3] –أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261 هـ)،مسلم بن الحجاج النيسابوري ،كتاب النكاح،باب ندب النظر الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ،رقم الحديث :1424 ،ص 643.

[4] –العثيمين:محمد بن صالح (ت 1421 هـ)،شرح صحيح مسلم ،المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ،القاهرة ،ط1 ،1429 هـ /2008 م ،المجلد 4 ،ص 632.

[5] –شناوي :غنيمة ،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي والتشريع الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص ،تخصص القانون الخاص الداخلي 2016،ص 53.

ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : {لاَ عَدْوَى،وَلاَ طِيرَةٌ ،وَلاَ هَامَّةٌ،وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ} [1].

وجه الدلالة :أن الحديث يدل على أن الأمر بالفرار خطر رعاية المجذوم ونحوه ،لأنه إذا رأى صحيح البدن سليما من الآفة التي عظمت به عظمت مصيبته على ما ابتلي به ،فيكون القرب سببا لزيادة محنة أخيه المسلم وبلائه ،والأمر بالفرار إنما هو سد الذريعة لجواز حدوث شيء من ذلك فيظن أنه بسبب المخالطة ثبتت العدوى التي نفاها الرسول صلى الله عليه وسلم [2]،والحديث فيه دلالة على وجوب الابتعاد وتجنب المريض ،والفحص الطبي يبين المريض من غيره[3] .

ـ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم {تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُم وَأَنْكِحُوا الأَكْفَاءَ وانْكُحُوا إِلَيهِم } [4].

وجه الدلالة :أي تخيروا من النساء ذوات الدين والصلاح وذوات النسب الشريف وطلب الكفء للمجانسة وزوجوا بناتكم وأخواتكم أيضا بالأكفاء[5] ،ودعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى ضرورة اختيار الزوج الصالح والزوجة الصالحة ،وذلك باشتراط الكفاءة بالشريك ،والكفاءة تشمل الصحة ويتحقق ذلك بالفحص الطبي قبل الزواج[6] .

---

[1]–أخرجه البخاري في صحيحه ،أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت 256 ه)،كتاب الطب ،باب الجذام،رقم الحديث :5707،دار ابن كثير ،بيروت ،ط1423،1–2002 ،ص 1447.

[2] –لاشين:موسى شاهين،المنهل الحديث في شرح الحديث،دار المدار الإسلامي ،لبنان ،ط1 ،2002 ،ج 4 ،ص 147.

[3]–ابتسام بن خليفة ،الفحص الطبي قبل الزواج دراسة تأصيلية ،المرجع السابق ،ص 61.

[4]–أخرجه ابن ماجه ،سنن أبي ماجه (ت 275 ه)،كتاب النكاح ،باب الاكفاء ،رقم الحديث:1968،تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ،دار احياء الكتب العربية ،د م ن،د ت ن ،ج 3 ،ص 633.

[5] –السيوطي:جلال الدين بن عبد الرحمان بن بكر(ت 911 ه)،وآخرون ،حققه:رائد بن صبري بن أبي علفة ،بيت الأفكار الدولية ،الأردن ،ط1 ،2007،ج2،ص 774.

[6]–تونسي:سعاد،إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ،مذكرة ماستر في القانون,كلية الحقوق والعلوم السياسية ,البويرة ، 2015 م,ص 33.

الفرع الثالث: القواعد الفقهية

1 –قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"

ووجه الاستشهاد فيها أن هناك أمراضا مخيفة تؤثر على الحياة الزوجية ويخشى منها الكثير من الأزواج والإقبال على الزواج دون معرفة تلك الأمراض المعدية والوراثية فيه من الضرر الكبير الذي يهدد كيان الأسرة ،فإن علم أحدهما بأن الآخر مصاب بالأمراض المزمنة أو الوراثية أو الخطيرة فينبغي أن يمتنع عن الزواج دفعا للضرر[1] .

2 –قاعدة "اختلاط المصالح بالمفاسد"

إن الفحص الطبي قبل الزواج فيه مصلحة تعود على الفرد أولا وعلى الأمة ثانيا ،وإن نتج عن هذا التنظيم ضرر خاص للفرد أو الأفراد كما قال الشاطبي* "إن المنافع الحاصلة للمكلف مشوبة بالمضار عادة ،كما أن المضار محفوفة ببعض المنافع ،وأن النفوس محفوظة ومطلوبة الإحياء بحيث إذا دار الأمر بين إحيائها وإتلاف المال عليها أو إتلافها وإحياء المال ،كان إحياؤها أولى "[2] ،ومن هنا لا يقال الفحص الطبي افتئاتا على الحرية الشخصية[3] .

3–قاعدة "الوسائل لها حكم الغايات"

---

[1]–مصلح :عبد النجار ،الفحص قبل الزواج في الفقه الاسلامي ،المرجع السابق ،ص 1154 .

*– أبو اسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي العلامة المحقق،الأصولي والمفسر الفقيه،تتلمذ على يد أبو عبد الله المقري،وأبو سعيد بن لب،ألف كتاب الموافقات في أصول الشريعة ،وكتاب الاعتصام،وغيرها،توفي –رحمه الله–في (790 هـ – 1388 م).ينظر ،التنبكتي :أحمد بابا(ت 1036 هـ)،نيل الابتهاج ،دار الكتاب ،طرابلس ،ط 2 ،ص 48 ،مخلوف : محمد بن محمد بن عمر(ت 1360 هـ)،شجرة النور الزكية،دار الكتب العلمية ،لبنان ،ط 1 ،1424 هـ/2002 م ،ج 1 ،ص 332.

[2]–الشاطبي :إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 1388)،الموافقات في أصول الشريعة ،تحقيق:أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ،دار ابن عفان للنشر والتوزيع السعودية ،ط1 ،1417 هـ/1997 م ،ج2،ص 64.

[3] –هاشم العشي:منال محمد رمضان ،أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية ،المرجع السابق،ص 56.

فإن كانت الغاية سلامة الإنسان العقلية والجسمية فإن الوسيلة المحققة لذلك مشروعة ،والفحص الطبي قبل الزواج يحقق مصالح مشروعة للأسرة والمجتمع ويدرأ المفاسد ،ويعد ذلك من أسباب القيام به شرعا[1] .

المطلب الثالث :مناقشة أدلة المجيزين

بعد عرض أراء وأدلة المجيزين للفحص الطبي والتي تتمحور حول إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج فإن هذه الادلة لم تسلم من الرد والمناقشة وفيما يلي بيان لذلك:

حيث يتضح ويظهر أن المؤيدين استدلوا واستندوا إلى أدلة كثيرة من القرءان والسنة النبوية وقواعد فقهية نوقشت على النحو التالي:

1-نوقش الدليل الأول قوله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [سورة النساء :59] والدليل الثاني قول الله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة البقرة:195] ب:

-إن انتقال الأمراض الوراثية إلى الذرية أمر احتمالي وهذا لا ينهض لتقيد المباح.

-مع وجود الفحص الطبي لايرون خلو الذرية من الأمراض الوراثية لأن الأمراض يصعب حصرها ومن الصعب إجراء مسح وراثي شامل[2] .

وأجيب على الدليلين ب:

أنه مع التسليم بأن النتيجة احتمالية إلا أن الاحتمال قوي خاصة في الأمراض الأكثر انتشارا في أماكن معينة فهي من قبيل الظن القوي المعتبر شرعا الذي تبنى عليه الأحكام الفقهية [3] .

---

[1]-الأشقر :مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ،المرجع السابق ،ص 97.

[2]-الهاجري :مسلط عبد الله ،الفحص الطبي في القانون الكويتي مصالحه ومفاسده وموقف الفقه الاسلامي منه ،مركز البحوث والدراسات الاسلامية ،كلية دار العلوم ،جامعة المنيا ،العدد 35،د م ن،د ن ت ،د ط ،ص 532.

[3] -الهاجري :الفحص الطبي في القانون الكويتي مصالحه ومفاسده وموقف الفقه الاسلامي منه ،المرجع نفسه ،ص 532.

2-نوقش قوله صلى الله عليه وسلم{لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ}وقوله عليه الصلاة والسلام {لاَ عَدْوَى،وَلاَ طِيرَةٌ ،وَلاَ هَامَّةٌ،وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ } ب:

-الضرر المذكور محتمل ومتوقع ،وليس واقعا بالفعل ،وليس المتوقع كالواقع[1].

وأجيب على الدليلين ب:

الشريعة الإسلامية تنزل مايكثر وقوعه منزلة الواقع خاصة في انتشار الأمراض الوراثية والمعدية ،وكثرتها في عصرنا أكبر دليل[2].

المبحث الثاني :المانعون للفحص الطبي قبل الزواج:

رغم أنه هناك من يقول بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج إلا أنه يوجد فريق معارض لهم منع إجراء فحص طبي قبل الزواج وفي هذا المبحث سنتطرق -بحول الله-إلى آراء الفريق المعارض وأدلتهم.

المطلب الأول :أقوال المانعين للفحص الطبي قبل الزواج

يرى أصحاب هذا الرأي أنه لا يجوز إجبار أي شخص على إجراء الفحص الطبي قبل الزواج وأنه يستحب تشجيع الناس ونشر الوعي بطرق مختلفة حول أهميته ,وبالتالي فهو أمر جائز وليس إجباريا.

وممن قال بهذا الرأي ;الشيخ عبد العزيز بن باز[3],حسام عفانة [1] ويوسف القرضاوي [2] ،

[1] -الهاجري :الفحص الطبي في القانون الكويتي مصالحه ومفاسده وموقف الفقه الاسلامي منه ،المرجع نفسه ،ص 533.

[2] -الهاجري :الفحص الطبي في القانون الكويتي مصالحه ومفاسده وموقف الفقه الاسلامي منه ،المرجع السابق،ص 533.

[3]-عبد العزيز بن عبد الله بن باز،أحد الثلة المقدمة في علوم الشريعة الإسلامية ،ومرجع المستفتين من مختلف أنحاء العالم الإسلامي ،ولد في الرياض يوم 12 ذي الحجة 1330 هـ ،ولي القضاء عام 1357-1371 هـ،وتخلى عن عمله في القضاء في 1371 هـ،ليتفرغ إلى التدريس في المعاهد والكليات ،أهم مصنفاته:الفوائد الجلية في المباحث الفرضية ،نقد القومية على ضوء الإسلام والواقع،ينظر:المجذوب:محمد ،علماء ومفكرون عرفتهم ،دار الشواف ،القاهرة ،ط 4 ، 1992 م ،ج 1 ،ص 77.

وكذلك نقل هذا الرأي عن مجمع الفقهي الاسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي بمكة المكرمة[3] .

ويتضح هذا من خلال أقوالهم في هذا الشأن:

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز في فتوى أجاب عنها حيث جاء نص السؤال كالآتي : {هل يجوز للرجل أن يشترط على المرأة أن تجري فحوصات طبية قبل الزواج ،وإن كانت نتائج الفحص تخبر بأن المرأة تحمل مرضا وراثيا مثلا :ضعف البصر ،روماتزم،فهل يحق للرجل أن يفسخ الخطبة ؟ .

وكان الجواب كالآتي :"لا ينبغي هذا العمل وهو طلب إجراء الفحوص ،لأن هذا يفتح باب الشر،وقد يغلط الطبيب فيسبب لها مشاكل أو للرجل مشاكل ولكن يسأل عنها فإن كان في ظاهرها أنها صحيحة وسليمة فالحمد لله وهكذا الرجل،وليس لأهل الزوجة أن يخفوا عيبها إذا كان بها مرض خفي ليس لهم أن يخفوه ،عليهم أن يبينوا ولا يغشوا الزوج ،أما كونه يطالب بفحص من جهة الطبيب فلا

---

[1]–حسام الدين موسى عفانة ,ولد في 16 ذو الحجة 1374 هـ ب أبو ديس البوابة الشرقية لمدينة القدس المحتلة ,هو فقيه ومفتي وكاتب فلسطيني,وأستاذ في الفقه والأصول بجامعة القدس,صاحب سلسلة يسألونك الفقهية ,والمشرف العام على شبكة يسألونك ,له عشرات الكتب والمؤلفات الفقهية منها:الأدلة الشرعية على مصافحة المرأة الأجنبية ،اتباع لا ابتداع ،ينظر :مشروع موسوعة حرة يستطيع الجميع تحريرها،علم الوراثة الطبية،ويكيبيديا[http://www.or.m.wikepedia.org] دخول بتاريخ(1–9–2020).

[2] –يوسف عبد الله القرضاوي ,ويكنى أبا محمد ,ولد في 9 سبتمبر 1962 م بقرية صفط تراب،مركز المحلة الكبرى ,محافظة الغربية احدى القرى بجمهورية مصر العربية ،وحيد أبويه حفظ القرءان الكريم في العاشرة من عمره ،درس في كلية أصول الدين ،وتخرج عام 1953 م ثم تابع في قسم التخصص في كلية اللغة العربية ،والتحق بمعهد البحوث والدراسات العربية العالية لجامعة الدول العربية ،والتحق في الفترة نفسها بقسم الدراسات العليا للتفسير والحديث من كلية أصول الدين،من مؤلفاته:الحلال والحرام،فقه الزكاة،الفتوى بين الانضباط والتسيب ،ينظر :المجذوب :محمد ،علماء ومفكرون عرفتهم،المرجع السابق ،ص 461.

[3]–الجيزاني:محمد بن الحسن ،فقه النوازل –دراسة تأصيلية تطبيقية –،دار ابن الجوزي ،شارع ابن خلدون ،المملكة العربية السعودية ،ط1 ، 1426–2005 ،مجلد 3،ص 346.

أعرف لهذا أصلا ،ولا ينبغي فعل هذا ،لأنه سبب مشاكل ،وربما لأفضى إلى شر عظيم ،وتعطيل النساء يغلط بعض الأطباء "[1].

أما المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة فقد جاء في إحدى قراراته :"الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده نبينا محمد وعلى آله وصحبه ،وبعد : فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته 17 المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة 19 –23 أكتوبر 1424 الذي يوافق 13 –7 ديسمبر 2003 ومدى مشروعية الالزام بالفحوص الطبية للراغبين في الزواج واستمع إلى البحوث المقدمة في الموضوع من بعض أعضاء المجلس والمختصين وبعد العرض والمناقشة المستفيضة من قبل أعضاء المجلس والباحثين والمختصين اتخذ المجلس القرار التالي:

1–إن عقد النكاح من العقود التي تولى الشارع الحكيم وضع شروطها ورتب عليها آثارها الشرعية ،وفتح الباب للزيادة على ما جاء به الشرع كالإلزام بالفحوص الطبية قبل الزواج أمر غير جائز.

2–يوصي المجلس الحكومات والمؤسسات الإسلامية بنشر الوعي عن أهمية الفحوصات الطبية قبل الزواج ،والتشجيع على إجرائها ،وتيسير تلك الفحوصات للراغبين فيها ،وجعلها سرية لا تفشى إلا لأصحابها المباشرين "[2] .

المطلب الثاني :أدلة المانعين للفحص الطبي قبل الزواج

واستدلوا على آرائهم بأدلة من القرءان الكريم السنة النبوية الشريفة ومن المعقول.

الفرع الأول :من القرءان الكريم

[1]–ابن باز :عبد العزيز (ت 1420 هـ/1999 م)،موقع ابن باز: Https://binbaz.org.sa/about(تاريخ .الدخول 13 جوان 2020)،عبد الرشيد قاسم :الفحص الطبي قبل الزواج ،موقع الاسلام اليوم ،منتدى صيد الفوائد،ص 5.

[2] –الجيزاني ،فقه النوازل –دراسة تأصيلية تطبيقية –المرجع السابق،ص 347.

ـ قال الله تعالى : ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [سورة المائدة :06].

ـ وقال سبحانه وتعالى : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [سورة البقرة :185].

وجه الدلالة :أي يريد الله تعالى أن ييسر لكم كل الطرق الموصلة إلى رضوانه ،وهذه الجملة يدخل فيها كل الرخص والتخفيفات[1] ،يرى أصحاب هذا الرأي أن الفحص الطبي قبل الزواج فيه عسر وحرج ومشقة على الفرد والمجتمع بسبب تكاليفه ،إضافة إلى الآثار المترتبة عليه نفسيا واجتماعيا ،ومما هو معروف فالحرج مرفوع شرعا[2] .

الفرع الثاني:من السنة النبوية

ـ عن أبي هريرة –رضي الله عنه –قال : قال النبي –صلى الله عليه وسلم –:يقول الله تعالى:"أنا عند ظن عبدي بي "[3].

وجه الدلالة من الحديث :دل الحديث القدسي أن الفحص الطبي قبل الزواج ينطوي على عدم الثقة في رحمة الله سبحانه ,وعلى عدم حسن الظن به جل في علاه ,وإخلال بمقتضى اليقين في رحمة الله تعالى[4] .

[1] –السعدي :عبد الرحمان بن ناصر (ت 1367 هـ) ،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،المرجع السابق ،ج2،ص 86.

[2] –هيلة بنت عبد الرحمن:الامراض الوراثية في الفقه الاسلامي ,رسالة دكتوراه في الفقه,كلية الشريعة ,الرياض ,1431 هـ ,ص 207.

[3] –أخرجه البخاري في صحيحه(ت 256 هـ) ,كتاب التوحيد,باب يريدون أن يبدلوا كلام الله,رقم الحديث:7405 .صحيح البخاري,دار ابن الجوزي,القاهرة,ط1 ،د ت ن ,ص 881.

[4] –الأشقر :مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق,المرجع السابق ,ص 27.

فقد أجاب الشيخ ابن باز –رحمه الله –أحد المستفتين عندما سأله عن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج فقال:"لا حاجة لهذا الكشف وعليكم أن تحسنوا الظن بالله تعالى ,كما أن الفحص الطبي نتائجه غير صحيحة "[1] .

ـ عن أبي هريرة –رضي الله عنه قال :قال النبي –صلى الله عليه وسلم –:"إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه "[2] .

وجه الدلالة من الحديث :لم يقل النبي –صلى الله عليه وسلم – (وصحته) والأصل أن الإنسان سليم ,فقد اكتفى بالأصول :الدين والخلق ,فالحديث ليس فيه ما يدل على إجبار المتقدم للزواج بالفحص الطبي.

ـ قال عليه الصلاة والسلام :"إنما الطاعة في المعروف "[3] .

وجه الدلالة من الحديث :إلزام الناس بالكشف قبل الزواج فيه مفسدة من المفاسد العظيمة التي تزيد على المصالح المرجوة ,فالفحص غالبا يكون في مرضين أو ثلاثة أو حتى عشرة ،والأمراض الوراثية المعلومة اليوم أكثر من 8000 مرض تقريبا ,فإذا ألزمنا الناس بالفحص والكشف عنها جميعا فقد يتعذر عندها الزواج ويصعب وينتشر الفساد[4].

الفرع الثالث :من المعقول

---

[1] –عبد العزيز بن باز :فتاوى عن الفحص الطبي قبل الزواج,مجلة الدعوة,العدد 1370 ،1992 م ,ص 27.

[2] –أخرجه الترمذي(ت 279 هـ)في سننه وقال :"حديث حسن صحيح "باب اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه , رقم الحديث:1084. سنن الترمذي_الجامع الكبير ,تحقيق :بشار عواد معروف ,دار الغرب الاسلامي ,بيروت ,ط 1 ،1996 م ،ج 2 ,ص 380_381.

[3] –أخرجه البخاري في صحيحه,كتاب الأحكام ,باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول,رقم الحديث :7145 ,صحيح البخاري ,دار ابن الجوزي,القاهرة ,ط1 ,ص 840.

[4] –أحمد بخيت الغزالي وعبد الحليم محمد منصور علي :أحكام الاسرة في الفقه الاسلامي ,دار الفكر الجامعي ,د.ب.ن ,ط1 ,2009 م ,ص 123.

أما استدلالهم من المعقول فقد ذكروا فيه أن:

1-الفحص فيه تقييد للحرية الشخصية ,ويسبب عدة مشاكل مالية ونفسية ,كما يؤدي في بعض الأحيان إلى كشف سر الشخص ,وبما أن التداوي ليس واجبا إلا في حالة الجزم بأنه سُيبقي على الحياة ,فكيف يكون الفحص واجبا[1] ؟! .

2-عقد النكاح ليس عقدا جديدا حتى نبحث عن شروط جديدة لصحته ,بل هو عقد تناوله الشرع بالتفصيل من أركانه وشروطه ,بل له خصوصيته حيث أحاطها الشارع بمزيد من العناية والخصوصية ,وبالتالي فإن إجبار العاقدين بوجود هذا الشرط(الفحص الطبي) مخالف لما ثبت عن الشرع ,وبذلك يكون هذا الشرط باطلا ,لأنه يدخل في قول النبي -صلى الله عليه وسلم - :"من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل "[2] .

3-لا نجد في الكتاب والسنة ولا أقوال الفقهاء السابقين دليلا أو قولا باشتراط سلامة الصحة لصحة عقد النكاح ,كما لا نجد اشتراط أن يكون النكاح يلزم منه الذرية ,كما في المرأة الآيسة ,والرجل الكبير السن حيث يجوز لهما الزواج دون إرادة الذرية ,بل الشروط الشرعية بعد شروط العقد هو كون الزوج من أهل الدين والخلق ولم يشترط فيه سلامة الجسد[3] .

4-إن الإلزام بالفحوص وإن كان لدفع الضرر ,إلا أنه تترتب عليه مفاسد وأضرارا كبيرة ,ولا يجوز دفع الضرر بالضرر ,ومن هذه المفاسد:

أ -تردد المقبلين على الزواج وربما عزوفهم لعدم القبول النفسي للفحوص ,وتخوفا من النتيجة.

---

[1] -العيشي:منال محمد رمضان هشام ،أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية ،المرجع السابق,ص 62-63.

[2]-أخرجه البخاري(ت 356 هـ),كتاب البيوع,باب اذا اشترط شروطا في البيوع لا تحل,رقم الحديث:2168.صحيح البخاري,دار ابن كثير ,دمشق ,ط1 ، 1423 هـ / 2002 م ,ص 442.

[3] -القره داغي :فقه القضايا الطبية المعاصرة ,المرجع السابق,ص 283.

ب –إيهام الناس أن الفحص سيقيهم من الأمراض الوراثية ,رغم أنه لا يشمل إلا مرضين أو ثلاثة.

ج –تحميل الدولة أو الشباب أعباء مالية عظيمة ,فإن كلفته ليست يسيرة ولا تستطيع معظم الدول العربية والإسلامية أن تقوم بتغطيتها ماليا.

د –سهولة التلاعب والتزوير للحصول على الشهادة الطبية بإجراء الفحص ,خشية العار للعائلة وهروبا من التكاليف المالية أيضا[1] .

هـ –التحيز ضد من ظهر حملهم للمرض في شركات التأمين أو التوظيف أو الزواج المستقبلي[2] .

5–النكاح لا يلزم منه الذرية ,فقد يتزوج الرجل لمقاصد أخرى كطلب الاستمتاع ,أو طلبا للعناية والرعاية ,فلا وجه للإلزام بالفحص الوراثي مطلقا[3] .

6–ما جاء في الفقرة الثانية من قرارات المجمع الفقهي الإسلامي :"يوصي المجلس الحكومات والمؤسسات الإسلامية بنشر الوعي حول أهمية الفحوصات الطبية قبل الزواج ،والتشجيع على إجرائها ،وتيسير تلك الفحوصات للراغبين فيها،وجعلها سرية لا تفشى إلا لأصحابها المباشرين[4] .

المطلب الثالث :مناقشة أدلة المانعين للفحص الطبي قبل الزواج

[1] –هيلة بنت عبد الرحمن:الامراض الوراثية في الفقه الاسلامي،المرجع السابق ،ص210.

[2]–هيلة بنت عبد الرحمن ,الأمراض الوراثية في الفقه الاسلامي ،المرجع السابق ص210.

[3]– السيف :عبد الاله،أحكام الامراض المعدية في الفقه الاسلامي,رسالة ماجستير في الفقه ,جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة ,السعودية , 1435 هـ /2014 م ,ص 282.

[4] –الجيزاني ،فقه النوازل –دراسة تأصيلية تطبيقية –،المرجع السابق ،ص 347.

بعد ما رأينا أدلة الفريق الثاني في المسألة ،من القرءان الكريم والسنة النبوية والمعقول ،نجد أن الأدلة قد نوقشت من عدة أوجه ،وهي كالتالي:

1-نوقش الدليل الأول قوله صلى الله عليه وسلم :يقول الله تعالى:"أنا عند ظن عبدي بي"

إن هذا الاستدلال مردود ,لأن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ليس فيه سوء ظن بالله أو عدم الثقة بالله سبحانه ,بل تتجلى الثقة وحسن الظن بالله في الأخذ بما جعله الله وقدره في الدنيا من الأسباب ,بل تركها تواكل وانصراف عما قدر الله.

إضافة إلى ذلك أن إجراء هذا الفحص يحقق مصالح شرعية راجحة ,ويدرأ مفاسد متوقعة ,كما أن معطيات العلم تكشف عن قدرة الله إذا ربطت المسببات بأسبابها[1] .

2-نوقش الدليل الثاني "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه"ب:

أ-أن النبي -عليه الصلاة والسلام -دعا إلى اختيار الزوج الصالح ,وذكر الدين والخلق على سبيل المثال لا الحصر ,فلا يقتصر الصلاح على الدين والخلق ,بل يشمل عدم وجود الأمراض الوراثية والمعدية التي يمكن أن تنتقل إلى الزوجة ومنها إلى الذرية[2] .

ب -اكتشاف إمكانية نقل الأمراض للنسل لم يكن ممكنا قبل تطور الطب ,أما اليوم فقد أصبح ذلك ممكنا مأمون العواقب بالتجربة ,فصح اشتراط الفحص ,لتغير الحكم بتغير الحال والزمان ,خصوصا عند من هم مظنة لحمل المرض,وذلك من باب السياسة الشرعية[3] .

3-نوقش الدليل الثالث قال عليه الصلاة والسلام :"إنما الطاعة في المعروف"ب:

---

[1]- حسن صلاح الصغير :مدى مشروعية الالزام بالفحص الطبي قبل الزواج,دار الجامعة الجديدة,الاسكندرية,د.ط,2007 م,ص 108.

[2]- عبد الرشيد قاسم,الفحص الطبي قبل الزواج,موقع صيد الفوائد (http://www.saaid.net/mktarat/ahzawaj/75.htm) (دخول بتاريخ:10_07_2020)

[3] - هيلة بنت عبد الرحمن ,الأمراض الوراثية في الفقه الاسلامي ،"المرجع السابق",ص 208.

أن الطاعة مقيدة بعدم المعصية,فإذا دعا الولي للمصلحة وجبت طاعته ,والإلزام بالفحص فيه مصلحة محققة ،وأما كثرة الأمراض فهي لا تمنع من إجراء الفحص ,لأن الفحص يكون للأمراض الأكثر تأثيرا على صحة الإنسان[1] .

4-ونوقش الدليل الأول من المعقول ب :

أن الفحص ليس تقييدا للحرية الشخصية بل فيه مصلحة ,لأنه من حق الزوج الآخر معرفة عيوب شريكه ,ومن حق المجتمع معرفة الأمراض المعدية من أجل علاجها وتفاديها[2] .

5-ونوقش الدليل الثاني من المعقول ب :

أن هذا الشرط فيه مصلحة للزوجين وذريتهما وبالتالي فهو يحقق مقاصد شرعية ,فلا يكون الشرط باطلا ها هنا[3].

6-ونوقش الدليل الثالث من المعقول ب :

أن من أهم ما تدعو إليه الشريعة الإسلامية المحافظة على النسل ,باعتباره أحد الكليات الخمس التي تضافرت الآيات والأحاديث على الاهتمام بها والدعوة إلى رعايتها ,وقد دعا الأنبياء عليهم السلام ربهم بأن يرزقهم الذرية الصالحة الطيبة ,قال تعالى ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةٗۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴾ [سورة آل عمران :38]

وقال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبۡ لَنَا مِنۡ أَزۡوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعۡيُنٖ وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾[سورة الفرقان:74]

[1] -سعاد تونسي :الزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ,المرجع السابق ،ص 37.

[2] -سعاد تونسي ،إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ،المرجع نفسه,ص 38.

[3]-هشام العيشي :منال محمد رمضان ،أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية ,المرجع السابق ,ص 65.

ولا تكون الذرية قرة عين إذا كانت مشوهة الخلقة ,ناقصة الأعضاء ,متخلفة العقل ,وقد ورد عن النبي –صلى الله عليه وسلم –أنه قال : " تخيروا لنطفكم "[1] ، وكل هذه المقاصد والأغراض إنما يهدف إلى تحقيقها الفحص الطبي قبل الزواج[2] .

7–نوقش الدليل الرابع من المعقول من عدة وجوه:

أ–يمكن تفادي الكثير من المفاسد بالمحافظة على سرية النتائج.

ب–هذه المفاسد إنما تقع على أفراد ,ولذا تتحمل لدفع ضرر الأمراض الوراثية عن المجتمع عامة ,فمن قواعد الشريعة الإسلامية أنه يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام.

ج–يمكن أن يناقش أيضا بأن الكثير من المفاسد والأضرار المترتبة على الالزام إنما هي نتيجة الجهل بحقيقة الفحص وأهميته ,ويمكن تلافي الكثير منها بنشر الوعي والتثقيف حول ماهية الفحوص[3] .

8–نوقش الدليل الخامس من المعقول ب : وصية النبي –صلى الله عليه وسلم –حيث حث على اختيار الزوجة التي تتصف بإنجاب الأولاد ,وبهذا فهو يدعو المسلم إلى التكاثر ,ويحث على التزوج بالولود ,والفحص الطبي يساهم في تحقيق الاختيار الصحيح والأنسب سواء للرجل أو المرأة.

المطلب الرابع:الترجيح

بعدما رأينا أراء الفقهاء وما كتبه أهل العلم والاختصاص في المسألة ،نجد بأنها من المستجدات التي وجب الاجتهاد فيها ،بحكم أنه لم يرد فيها نص صريح يفصل في الحكم فيها ،والذي يتضح لنا والله

[1]– أخرجه ابن ماجه في سننه ,كتاب النكاح,باب الأكفاء,رقم الحديث : 1968 ،المرجع السابق ،ج 3 ،ص 633.

[2] – الأشقر :مستجدات فقهية في الزواج والطلاق ،المرجع السابق,ص 93 _94.

[3] –هيلة بنت عبد الرحمن ،الأمراض الوراثية في الفقه الاسلامي,المرجع السابق,ص 212.

أعلم أن القول المختار والراجح هو الرأي الأول وهو جواز إجراء الفحص الطبي قبل الزواج وذلك لعدة أسباب منها[1] :

1-اشتراط إجراء الفحص يحقق منفعة للمتعاقدين ،وهو شرط لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ،بل يحقق استقرار واستمرار للعلاقة الزوجية.

2-حفظ النسل أحد المقاصد الشرعية،وما كان على هذه الدرجة من اهتمام الشريعة به وجب أن يكون إجراؤه شرطا لإتمام عقد الزواج.

3-الفحص الطبي يحقق مصالح شرعية راجحة للزوجين والذرية ويدرأ مفاسد متوقعة ،والأولى دفع المفسدة بإجراء الفحص قبل إتمام العقد ،ونحقق مصلحة الحفاظ على الذرية.

4-أنه لا مانع شرعا من جواز الفحص الطبي قبل الزواج ،ويكون هذا الجواز من قبل الدولة إذا رأت المصلحة في ذلك ،أو كانت هناك قرائن تدل على احتمال الإصابة بالمرض سواء المخطوبة ،أو الذرية مستقبلا ،لاسيما في هذا الزمن الذي انتشرت فيه الأمراض المختلفة[2] .

[1] -سعاد تونسي :إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ،المرجع السابق ،ص 38.

[2] -المري :محمد راشد سالم،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي وقانون الأحوال الشخصية القطري،مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية ،جامعة قطر ،العدد 14 ،ص 513.

خلاصة الفصل الأول :

تطرقنا في هذا الفصل إلى مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج ,فالفقهاء قديما لم يتطرقوا للموضوع بشكل موسع ,لكن علماء عصرنا الحاضر فقد تناولوها وشرحوها وذلك لخطورة الأمر وأهميته ,ولأن الإمكانيات أصبحت متوفرة على عكس الزمن القديم.

اختلف أهل العلم حول إلزامية الفحص ,فذكرنا المجيزين لإلزامية وأدلتهم من القرآن والسنة وكذا المعقول(المطلب الأول),والمانعين لإلزاميته أيضا كانت لهم أدلة نقلية من الكتاب والسنة النبوية كما اعتمدوا على الأدلة العقلية ,فاخترنا منها ما يمكن من خلاله تعميق الفهم والإدراك لدى القارئ ثم رجحنا ما نراه لازما وفق أسباب الترجيح.

الفصل الثاني:

الفحص الطبي في قانون الأسرة الجزائري

ويحتوي على ثلاث مباحث

المبحث الأول:

التكييف القانوني للفحص الطبي

المبحث الثاني:

الخطوات الإجرائية للفحص الطبي

المبحث الثالث:

الأثار المترتبة عن التخلف عن اجراء الفحص الطبي

يعتبر الفحص الطبي من القضايا التى تدخل في نظام تطوير المجتمع و تنظيمه،لذا سعت الكثير من الدول العربية و الغربية إلى ضبطه في قوانينها والإحاطة به فمنها من جعلت إجراء الفحص اجباريا ومنها من جعلته اختيارا وسنحاول بيان رأي المشرع الجزائري حول هذه المسألة.

المبحث الأول :التكيف القانوني للفحص الطبي

أفرد المشرع الجزائري في القانون الوضعي الخاص بقانون الأسرة مواد خاصة بالفحص الطبي خاصة بعد تعديل الذي جرى عليه سنة 2005 حيث جعله اجباريا ،وألزم به المقبلين على الزواج.

المطلب الأول :الفحص الطبي في القانون 11/84.قبل 2005.

نص المشرع الجزائري في المادة 115 من الأمر المتضمن قانون الصحة 1976 على ما يلي:

"تحدد بموجب مرسوم كيفيات الفحص الطبي السابق للزواج ،وذلك لأجل حماية صحة العائلة "[1].

ويتضح من خلال نص المرسوم بأن المشرع الجزائري ألزم بالفحص الطبي قبل الزواج من أجل حماية الأسرة من الأمراض السارية ،ولم تطبق هذه المادة في المجال العلمي[2] ،وعليه يمكن القول أن المشرع الجزائري في تلك الفترة لم يسن قانونا خاصا بالفحص الطبي قبل الزواج كما هو الشأن في التشريعات الأخرى ،رغم المحاولات من خلال قانون الصحة العامة آنذاك،حيث أنه أحال مسألة تحديد كيفيات إجراء هذا الفحص الطبي بغية تحقيق الرعاية الصحية العائلية إلى التنظيم ،لكن ذلك لم يحدث لأن المجتمع الجزائري حديث العهد بالاستقلال ،وفي بداية مشواره التشريعي على كل المستويات ،فلم يتكفل بهذا الأمر كما ينبغي[3] .

---

[1]–القانون 84–11،المؤرخ في :9 يونيو 1984،المتضمن قانون الأسرة ،المعدل والمتمم بالأمر رقم 02–05 ،المؤرخ في :27 فبراير 2005.ص 5.

[2]–علاق عبد القادر ،الفحص الطبي للمقبلين على الزواج –دراسة مقارنة –رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص ،جامعة أبو بكر بلقايد ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،تلمسان 2012 –2013 ،ص 234 .

[3]–علاق :عبد القادر ،الفحص الطبي للمقبلين على الزواج –دراسة مقارنة –،المرجع السابق ،ص 237.

المطلب الثاني :القانون 02/05 المعدل بعد 2005

نصت المكرر من المادة 7 بعد التعديل الجديد على ما يلي:

"يجب على طالبي الزواج أن يقدما وثيقة طبية ،لا يزيد تاريخها عن ثلاثة(3)أشهر تثبت خلوهما من أي مرض أو أي عامل قد يشكل خطرا يتعارض مع الزواج " .

ويتعين على الموثق أو ضابط الحالة المدنية ،أن يتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية ومن علمهما بما قد تكشف عنه من أمراض أو عوامل قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج ويؤشر بذلك في عقد الزواج ،تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم ".[1]

من خلال استقراء النص الخاص المكرر من المادة 7 ،يتضح أن المشرع قد أعاد الاعتبار لفكرة الفحص الطبي قبل الزواج ،عن طريق إلزام المقبلين على الزواج بتقديم شهادة طبية لا يتجاوز تاريخ صدورها ثلاثة أشهر من يوم إبرام العقد ،ويكون المشرع الجزائري باشتراطه الشهادة الطبية التي تثبت خضوع طرفي عقد الزواج للفحص الطبي ،قد التحق بموكب التشريعات الغربية التي سبقته خاصة التشريعات العربية منها[2] ،وذلك بعد تزايد الأمراض الوراثية والأمراض المعدية إضافة إلى التقدم العلمي في الكشف عن هذه الأمراض ،كما أن اشتراط الشهادة الطبية التي تثبت خضوع الطرفين للفحوصات الطبية قبل العقد في قانون الأسرة الجزائري بعد ضرورة صحية تدعو إليها المصلحة العامة ،خاصة أن زواج الأقارب له مكانة مرموقة في بلدنا ،وقد ثبت أن هذا الزواج يتسبب في وجود العديد من الأمراض الوراثية الخطيرة والتي تنتقل إلى الأبناء[3].

---

[1]–ديدان مولود:قانون الأسرة حسب آخر تعديل قانون 05–09 المؤرخ 04 ماي 2005 ،دار النجاح للكتاب ،الجزائر ،ص 5.

[2]–سعد :عبد العزيز ،الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري ،دار هومة ،الجزائر ،ط 1996،ص 34.

[3]–موسى :مرمون ،"الفحص الطبي قبل الزواج مستجدات قانون الأسرة 11/84 لسنة 1984،بموجب الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 27 فبراير 2005 المعدل والمتمم له "،مجلة العلوم الانسانية ،كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة 1 ،الجزائر ،مجلد ب ،العدد 41 ،صدر بتاريخ جوان 2014 ،ص 488.

المبحث الثاني :الخطوات الإجرائية للفحوصات الطبية

يشمل الفحص الطبي قبل الزواج مجموعة من التحاليل والفحوصات الاستشارية الطبية التي تهدف إلى ضمان نجاح الزواج ،وسلامة الزوجين ،ومن الأمور التي استوقفت الباحثين عند البحث عن الخطوات الإجرائية للفحص الطبي معرفة الشروط القانونية ويتجلى ذلك في معرفة زمان ومكان إجراء الفحص الطبي ومدى تحلي الطبيب المسؤول بالمسؤولية الملقاة على عاتقه.

المطلب الأول :الشروط القانونية للفحص الطبي قبل الزواج

استمد المشرع الجزائري جل مواد قانون الأسرة من الشريعة الإسلامية ،فقد أشار إلى ذلك في المادة 222 من قانون الأسرة الجزائري أي أن الشروط القانونية للإلزام بالفحص الطبي لا تعد كونها مجرد إجراء لعقد الزواج ،والإلزام به لا يعني بطلان العقد من عدمه ،وقد نص المشرع الجزائري على مجموعة من الشروط التي يجب مراعاتها عند إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ومن بين هذه الشروط:

الفرع الأول :زمن اجراء الفحص الطبي قبل الزواج

لم تتفق كل التشريعات التي نصت على الفحص الطبي قبل الزواج على زمن معين ،فمنهم من حدده بعد الزواج عند ظهور مشكل الإنجاب ،ومنهم من جعله قبل الزواج ،ومنهم من جعله عند اقتراب موعد الزواج بفترة قصيرة وبالتالي تأخر ظهور النتائج ومنه تأخر موعد الزواج أو تأجيله لذا وجب

على المشرع التدخل والفصل فيه[1] ،لكن المشرع الجزائري في المادة 7 مكرر جعله قبل العقد فهو متعلق بلفظ " قبل " أي الفحص الطبي قبل الزواج[2] ،حيث نص على ضرورة أن لا يزيد عن ثلاثة (3) أشهر قبل العقد[3] ،وسبب اشتراطه لهذه المدة لأنها كافية لمعرفة الأمراض الموجودة في الطرفين ومدى امكانية علاجها ،وهذا بعد خضوعهما للفحوصات الطبية[4] .

الفرع الثاني :مكان اجراء الفحص الطبي

يقصد الراغبون في الزواج الهياكل الصحية الطبية من أجل جملة من التحاليل الطبية والمخبرية ،فيتقدمون عادة إلى المراكز العامة التابعة للدولة لإجراء الفحوصات الطبية ،حيث توجد في الجزائر مثلا :المراكز الاستشفائية الجامعية ،والمؤسسات الجوارية للصحة العمومية...الخ[5] ،حيث أنهم يقومون بالتحاليل الطبية المتاحة لتحليل فصيلة الدم ،ولا يجوز للطبيب اعطاء الشهادة الطبية إلا بعد إجراء فحص شامل ،إضافة إلى تحليل فصيلة الدم ،فالمؤسسات الحكومية هو المكان المخصص لإجراء هذه الفحوصات في بلدنا[6] .

كما يمكن إجراء الفحوصات وأخذ الشهادة الطبية من العيادات الخاصة[7] ،والتي بموجبها يتمكن الطبيب من معرفة مدى خلو الطرفين من الأمراض التي تحول دون تحقيق هدف الزواج ،حيث أن المشرع الجزائري لم يحدد المكان الذي يفضل فيه إجراء الفحوصات الطبية ،ولكن لابد من إجراء هذه

---

[1]– الكيلاني :فاتن البوعيشي ،الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام العقد ،المرجع السابق،ص 184.

[2]–علاق عبد القادر ،الفحص الطبي للمقبلين على الزواج –دراسة مقارنة –المرجع السابق،ص 243.

[3]–المادة 7 مكرر قانون الأسرة الجزائري ،رقم 84–11،السالف الذكر.

[4]–سعاد تونسي ،الزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ،المرجع السابق ،ص 51.

[5]–أمينة بوخرباب ،مدى الزامية الفحص الطبي قبل الزواج –دراسة فقهية قانونية مقارنة–مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة آكلي محند أولحاج ،البويرة ،2015 ،ص 55.

[6]–بقة سيلية وآخرون :الفحص الطبي قبل الزواج ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ،تخصص القانون الخاص الشامل ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،بجاية ،2015–2016،ص 24.

[7]–علاق عبد القادر ،الفحص الطبي للمقبلين على الزواج –دراسة مقارنة –،المرجع السابق ،ص 241.

الفحوصات في مكان سري وآمن ،لا يطلع عليه إلا الأطراف المعنيين بالأمر[1]،إضافة إلى أن يكون مجهزا بالتجهيزات اللازمة.

الفرع الثالث :الطبيب المسؤول

الفحص الطبي هو من عمل الطبيب حيث أنه هو من يقوم بفحص المريض لملاحظة الدلائل التي تدل على المرض من عدمه ،ولذلك لابد أن يكون الطبيب مؤهلا للقيام بهذا العمل فيحرم على الجاهل أو من كان متخصصا في مجال طبي آخر ،كما لا يجب على الطبيب أن يحيل المريض إلى آخر غير مؤهل ،كما أن المؤسسة الاستشفائية تتحمل المسؤولية الكاملة للأشخاص الذين تنصبهم للقيام بهذا العمل[2] ،ومن شروط الطبيب المسؤول أن يكون مسلما عدلا وثقة ويتحلى بالأمانة والمسؤولية ولا يجوز له إفشاء النتائج إلا للفاحص ،أو من ينوب عنه،أو بإذنه،لأن سر المريض جزء من الأمانة[3].

حيث أن تقديم الشهادة الطبية من عمل الطبيب يذكر فيها اسم ولقب الطبيب وتوقيعه والمؤسسة التى ينتمى إليها سواء كانت تابعة للقطاع العام أو الخاص ،وذكر العنوان الذي يزاول فيه مهنته ،ويذكر وجوبا في الشهادة الطبية أنه تم إجراء الفحص للطرفين وتذكر النتائج المتحصل عليها بعد الفحص ويسلم الشهادة للمعني بالأمر شخصيا[4] .

---

[1]–ياسين محمد غادي :شروط الفحص الطبي من منظور شرعي ،مجلة جامعة دمشق ،سوريا ،مجلد 17،العدد 01 ،2001،ص 286،287.

[2]–عضيبات :محمد صفوان، الفحص الطبي قبل الزواج ،مرجع السابق ،ص 115.

[3] – المري :محمد راشد سالم،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي وقانون الأحوال الشخصية القطري،مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية ،جامعة قطر ،العدد 14 ،ص 517.

[4]–بقة سيلية، الفحص الطبي قبل الزواج ، المرجع السابق ،ص 70.

المطلب الثاني :الآثار المترتبة على تخلف الفحص الطبي قبل الزواج

إن تحديد الآثار المترتبة على الإخلال بالفحص الطبي متوقف على ما هو وارد في النصوص التشريعية التي تعالج المسألة في كل دولة ,وهنا سنبين باختصار ما جاء في النصوص القانونية للمشرع الجزائري حول تخلف الفحص الطبي وأثر ذلك على كل من :الموثق وضابط الحالة المدنية وعلى عقد الزواج وطرفي العلاقة الزوجية.

الفرع الأول :أثر تخلف الفحص الطبي على الموثق و ضابط الحالة المدنية

يختص الموثق أو ضابط الحالة المدنية بإبرام عقود الزواج في الجزائر بصفتهما موظفين مؤهلين وذلك طبقا للمادة 18 من قانون الأسرة الجزائري وهما ملزمان بالتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع المقبلين على الزواج لفحوصات طبية مقررة قانونا وذلك طبقا للمادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري ويتم ذلك بتقديم المقبل على الزواج شهادة طبية تثبت خضوعه للفحص الطبي بغض النظر عن مضمونه .فإذا قام الموثق أو ضابط الحالة المدنية بإبرام العقد دون استلام هذه الشهادة فإنه سيتم مساءلته على أساس الإخلال بالتزاماته القانونية[1] .

تنص المادة 46 من قانون الحالة المدنية[2] أنه "تبطل العقود إذا كانت البيانات الواردة فيها مزورة حتى وإن كان العقد صحيحا شكلا ,ويكون قابلا للإبطال إذا حرر بصورة غير قانونية وإن كانت بياناته صحيحة " .

إذا قام الموثق أو ضابط الحالة المدنية بإبرام وتسجيل عقد الزواج دون استلام شهادة طبية خاصة بالزواج ,وذلك باعتبارها من الوثائق التي تصدرها الإدارة العمومية والتي تعتبر وثيقة أساسية ضمن ملف عقد الزواج ,والمشرع الجزائري قد رتب جزاء على ذلك من خلال قواعد القانون العام ,فأقر عقوبة جزائية ضد المزور للوثائق الإدارية ,فإذا قام الموثق أو ضابط الحالة المدنية بإبرام العقد

---

[1] – العربي :بلحاج ,الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ،ديوان المطبوعات الجامعية ،د ت ن،ج 1،ص 137.

[2] –قانون رقم 20/70 المؤرخ في 09_02_ 1970 م المتضمن قانون الحالة المدنية الجريدة الرسمية ،العدد 21 ,الصادر في 27_02_1970 ,معدل ومتمم.

وتسجيله دون شهادة طبية فيعتبر ذلك إخلالا بالقواعد العامة وإخلالا بالتزامات قانونية صريحة [1],ويتعرضان(الموثق أو ضابط الحالة المدنية)بذلك لنفس العقوبة التي يتعرض لها الطبيب الفاحص عند إصداره لشهادة مزورة ,وفي حالة مخالفتهما للإجراءات المنصوص عليها في المادة 77 الفقرة 02 من قانون الحالة المدنية المعدل والمتمم ,فيفرض عليهما القانون غرامة مالية,وذلك بموجب حكم قضائي[2] .

الفرع الثاني :أثر تخلف الفحص الطبي على العقد

يترتب على تخلف الفحص الطبي قبل الزواج عدة آثار تمس بعقد الزواج ,والتي سنوضحها فيما يأتي:

أولا_ عدم إبرام وتسجيل عقد الزواج:

منعت النصوص القانونية المنظمة لعقد الزواج المختصين بإبرامه وتسجيله (الموثق وضابط الحالة المدنية)من الموافقة على تسجيل عقد الزواج دون استلام الشهادة الطبية التي تثبت أن الطرفين الراغبين في الزواج قد خضعا للفحص ,لأن هذه الشهادة تعتبر من الوثائق الأساسية في ملف عقد الزواج ,وسوى ذلك يعتبر من المخالفات مما يعرضهم إلى العقاب الإداري والجزائي[3] .

بينما إذا أقدم الطرفان على الزواج دون عقد مدني ,فإن زواجهما صحيح شرعا ,إلا أنه من الناحية القانونية سيفقدان بعض الحقوق والامتيازات التي تظهر في حالة قيام نزاع بينهما أو إنجابهما للأطفال ,فعوضا من اكتساب هذه الحقوق تلقائيا ,يفقدانها بسبب عدم تسجيل العقد لدى مصالح الحالة المدنية ,مما يؤدي بهما إلى الاتجاه نحو إثبات هذا الزواج بحكم قضائي ,حتى يكون لهما الحق في تسجيله ,أي التعرض لجهد ومشقة كبيرين كان بالإمكان تجنبهما سلفا[4] .

---

[1] –المادة 222 من قانون العقوبات الجزائري.

[2] – بلحاج العربي ،الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ،المرجع السابق ,ص 137.

[3] - سعد :عبد العزيز ,الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري ،المرجع السابق ,ص 53.

[4] -بوخرباب أمينة, مدى الزامية الفحص الطبي قبل الزواج –دراسة فقهية قانونية مقارنة – ،المرجع السابق ,ص 79.

ثانيا_إبقاء العقد صحيحا إذا تم الدخول:

ذكرنا سابقا أنه إذا أقبل الطرفان على الزواج دون عقد مدني ,فإن زواجهما صحيح شرعا[1] ,إلا أنه من الناحية القانونية سيفقدان بعض الحقوق والامتيازات التي تظهر في حالة قيام نزاع بينهما أو إنجابهما للأطفال[2] ,إلا أن الأمر يبقى واقعا فكثيرا ما يتزوج الطرفان دون عقد مدني ,فقط ينبغي عليهما اتباع إجراءات قانونية معينة لإثبات الزواج وتسجيله وذلك حفاظا على مصالح الزوجين والنسل مستقبلا ,وعلى هذا الأساس يمكن للمقبلين على الزواج التهرب من نتائج الفحص الطبي في ظل غياب جزاء صريح من عدم إجرائه ,ومنه فسح المجال أمام التدليس والغش عند تكوين هذه الرابطة العقدية ،لذلك يرى بعض الفقهاء أنه يستحسن في هذه الحالة تقرير جزاء وليكن غرامة أو نحوها[3] .

الفرع الثالث :أثر تخلف الفحص الطبي على الزوجين

يمكن أن يتم الزواج دون إجراء الفحص الطبي ,خاصة في ظل الزواج العرفي ,لكن بعدها قد تكتشف بعض الأمراض الواقعة قبل الزواج ,والتي من شأنها أن تضر بأحد الزوجين أو كليهما أو نسلهما مستقبلا ,ففي هذه الحالة يحق للطرف السليم باعتباره الطرف المتضرر طلب الطلاق (المادة 48 من ق.أ.ج)[4] ,أو التطليق (المادة 53 من ق.أ.ج)[5] ,بما أنه لم يرض بهذه الأمراض ولم يعلم

---

[1] –الفقه الاسلامي لم يدرج الفحص الطبي كشرط من شروط عقد الزواج.

[2] - سعد :عبد العزيز ,الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري "المرجع السابق",ص 110.

[3] –دواش إيمان:أثر العيوب والأمراض على صحة واستمرارية عقد الزواج،مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون الخاص،تخصص قانون الأسرة ،2018/2017 م ،ص 35.

[4] –نص المادة 48:"مع مراعاة أحكام المادة 49 أدناه،يحل عقد الزواج بالطلاق الذي يتم بإرادة الزوج أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة في حدود ما ورد في المادتين 53 و 54 من هذا القانون".ينظر :ديدان مولود:قانون الأسرة حسب آخر تعديل قانون 05-09 المؤرخ 04 ماي 2005 ،ص 12.

[5] –نص المادة 53 : " يجوز للزوجة أن تطلب التطليق للأسباب التالية:1-عدم الانفاق بعد صدور الحكم بوجوبه ما لم تكن عالمة بإعساره وقت الزواج ،مع مراعاة المواد 78 و 79 و 80 من هذا القانون،2-العيوب التي تحول دون تحقيق الهدف من الزواج،3-الهجر في المهجع فوق أربعة أشهر،4-الحكم على الزوج عن جريمة فيها مساس بشرف الأسرة وتستحيل معها مواصلة العشرة والحياة

بها أصلا خاصة إذا تأكد طبيا من الإصابة بها قبل الزواج ,وأن العدوى انتقلت إليه من الطرف المريض بسبب المعاشرة الزوجية[1] .

في حين أنه يرى البعض بأن عدم التزام طرفي العقد بإجراء الفحص الطبي يسقط أحقية كل منهما في طلب التفريق إذا تبين وجود مرض من الأمراض التي يمكن للفحص الطبي قبل الزواج الكشف عنها[2] .

الزوجية ،5-الغيبة بعد مرور سنة بدون عذر ولا نفقة،6-مخالفة الأحكام الواردة في المادة 8 أعلاه ،7-ارتكاب فاحشة مبينة،8-الشقاق المستمر بين الزوجين ،9-مخالفة الشروط المتفق عليها في عقد الزواج،10-كل ضرر معتبر شرعا. ينظر :ديدان مولود:قانون الأسرة حسب آخر تعديل قانون 05-09 المؤرخ 04 ماي 2005 ،ص 14.

[1] -علاق عبد القادر, الفحص الطبي للمقبلين على الزواج -دراسة مقارنة - ، "المرجع السابق " ,ص 278_279.

[2]- فاتن البوعيشي الكيلاني, الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام العقد ،"المرجع السابق " _ بتصرف _,ص 159.

خلاصة الفصل الثاني:

في هذا الفصل تطرقنا للفحص الطبي قبل الزواج في القانون الأسرة الجزائري ،تحدثنا عن التكييف القانوني للفحص الطبي من خلال قانون 84-11 قبل 2005 وقبل التعديل وقانون 05-02 بعد التعديل ،كما ذكرنا الخطوات الإجرائية للفحص الطبي وذلك من خلال معرفة زمان إجراء الفحص كما جاء في المادة 7 من المكرر ،وكذلك مكان إجراء هذا الفحص والذي يجرى في الأماكن العمومية والخصوصية على حد سواء وكذلك شروط من يقوم بهذا الفحص أي الطبيب المسؤول ولابد أن يكون مسلما عدلا ثقة أمينا ويكتم أسرار مرضاه وإذا خالف هذه الاجراءات عوقب ،أما في المبحث الثاني تطرقنا إلى الآثار المترتبة عن تخلف العقد لكل من الموثق وضابط الحالة المدنية كما أنه يؤثر على العقد نفسه.

الخـــــاتمة

بعد البحث والدراسة استخلصنا النتائج الآتية:

*الفحص الطبي قبل الزواج هو الكشف الذي يجريه الطبيب للمريض بقصد معرفة العلة والوصول إلى تشخيص المريض ،ويتضمن الكشف معاينة علامات المريض وأعراضه وإجراء بعض الفحوصات التي تساعد الطبيب في الوصول إلى التشخيص المناسب.

*الفحص الطبي قبل الزواج له أهمية بالغة ،وذلك لما له من أبعاد فقهية وطبية وقانونية.

*الفحص الطبي نازلة مستجدة لم يكن لها وجود في عصر الأئمة والفقهاء القدامى لذا لا نجد له دراسات ،ولكن العلماء المعاصرين اهتموا بدراسته تأصيلا وعلماء الطب تطبيقا.

*حماية الآباء والأبناء من الأمراض المعدية والأمراض الوراثية ،هو مقصود الشرع من الفحص الطبي قبل الزواج.

*مشروعية الفحص الطبي دلت عليها كثير من النصوص الشرعية من القرءان والسنة النبوية.

*أهمية الفحص الطبي قبل الزواج للخاطبين وذلك من أجل معرفة الأمراض الوراثية والمعدية والأمراض التي تؤثر على الأبناء بعد الزواج.

*الفحص الطبي قبل الزواج يحقق مصلحة عامة لابد من الالتزام به تغليبا للصالح العام .

*عناية قانون الأسرة بالفحص الطبي قبل الزواج لاسيما في التعديل الذي طرأ عليه بعد 2005 من المكرر المادة 7.

*على الطرفين الالتزام وإخبار الطرف الآخر بالنتائج بعدا عن الغش والتدليس والكذب.

*اختلفت أراء الفقهاء بين مؤيد ومعارض للفحص الطبي قبل الزواج.

* زيادة التثقيف والوعي بين الناس على ضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج.

*بيان إيجابيات وسلبيات الفحص الطبي قبل الزواج لتجنب الأمراض قبل وقوعها.

*القول بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج ،مستند إلى المصلحة المرسلة وسد الذرائع ومختلف القواعد الفقهية والمقاصدية.

الفهارس

فهرس الآيات القرءانية

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة البقرة		
(يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)	185	32
(وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)	195	29-24
سورة آل عمران		
(هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ)	38	38-24
سورة النساء		
(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)	59	29-23

(وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا)	101	25
سورة المائدة		
(مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)	6	32
سورة الفرقان		
(وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا)	74	38-24
سورة الذاريات		
(وَمِن كُلِّ شَىْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)	49	5

فهرس الاحاديث النبوية

الحديث	رقم الصفحة
"أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي"	33-36
"إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مِنْ تَرْضَوْنَ دينَهُ وَخُلُقَهُ فَزُوجُوهُ"	33-37
"إِنَّمَا الطّاعَةُ فِي المَعْروفِ"	34-37
"اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ فِي أَعْيُنِ الأَنْصارِ شَيْئًا"	26
"تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُم وانكحوا الأَكِفَاءَ وانْكُحُوا إِلَيهِم"	27-38
"مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتابِ اللَّهِ فَهُوَ باطِلٌ"	35
"لاَ عَدْوَى،وَلاَ طِيرَةٌ،ولا هامة،وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ"	27-29
"لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٌّ"	25-29
"لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٍ"	4

قائمة المصادر والمراجع:

- القرءان الكريم برواية حفص عن عاصم.

اولا :كتب التفسير :

- السعدي :عبد الرحمان بن ناصر(ت 1367 هـ)،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،تحقيق :عبد الرحمان بن معلا اللويحق،مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط1 ،1423 هـ/2002 م.
- العثيمين:محمد بن صالح(ت 1421 هـ) ،تفسير القرءان الكريم ،سورة الفرقان ،مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ،ط1 ،1436 هـ.
- العثمين محمد بن صالح ،تفسير القرءان الكريم،سورة آل عمران ،دار ابن الجوزي ،المملكة العربية السعودية ،ط3 ،1435 هـ.
- القرطبي:أبي عبد الله محمد بن أحمد(ت 671 هـ)،الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان،تحقيق:عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط1 ،1426 هـ / 2006 م.
- ابن كثير:أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774 هـ)،تفسير القرءان العظيم،تحقيق:سامي بن محمد السلامة دار طيبة للنشر والتوزيع ،المملكة العربية السعودية،الرياض ،ط 2 ،1420 هـ/1999 م.

ثانيا :كتب الحديث:

- البخاري أبو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت 256 هـ) ،صحيح البخاري،دار ابن كثير ،بيروت ،ط1 ،1423 -2002.

- الترمذي ،السنن ،تحقيق :بشار عواد معروف ,دار الغرب الاسلامي ,بيروت ,ط 1 ، 1996 م.
- العثيمين:محمد بن صالح (ت 1421 هـ) ،شرح صحيح مسلم ،المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ،القاهرة ،ط1 ،1429 هـ / 2008 م.
- ابن ماجه ،السنن (ت 275 هـ) ،تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ،دار احياء الكتب العربية ،د م ن،د ت ن.
- مسلم بن الحجاج النيسابوري ،صحيح مسلم (ت 261 هـ) ،د ت ن.
- النووي :محي الدين أبو زكرياء يحي بن شرف(ت 676 هـ)،المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،بيت الافكار الدولية ،الأردن ،د ط ،د ت ن.

ثالثا:الكتب

- أحمد بخيت الغزالي وعبد الحليم محمد منصور علي :أحكام الاسرة في الفقه الاسلامي ,دار الفكر الجامعي ,د.ب.ن ,ط1 ,2009 م.
- الأشقر:اسامة عمر سليمان،مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق ،دار النفائس ،الأردن ط1 ، 1420 هـ / 2000 م.
- البار :محمد علي ،الفحص الطبي والاستشارة الطبية ،مطابع التقنية للاوفت ،دمشق ،د ط ،د ت ن.
- البار محمد علي,الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام,دار المنار ,جدة ,ط1 ,1991 م.
- البعداني :محمد نعمان محمد علي ,مستجدات العلوم الطبية وأثرها على الاختلافات الفقهية ,رسالة دكتوراه في الفقه الإسلامي,كلية الشريعة والقانون,جامعة أم درمان الإسلامية ,جمهورية السودان,2013.
- التنبكتي :أحمد بابا(ت 1036 هـ)،نيل الابتهاج ،دار الكتاب ،طرابلس ،ط 2 ،د ت ن.

- الجيزاني:محمد بن الحسن ،فقه النوازل –دراسة تأصيلية تطبيقية –،دار ابن الجوزي ،شارع ابن خلدون ،المملكة العربية السعودية ،ط1 ، 1426–2005 م.
- الحازمي :محسن بن علي ,أمراض الدم الوراثية,بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي,العدد 20 ,2005 م.
- حتمل :أيمن محمد علي ،"الفحص الطبي قبل الزواج طبيا وشرعيا وقانونيا "مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ،فلسطين ،العدد 40 ،2016 م.
- حسن صلاح الصغير :مدى مشروعية الالزام بالفحص الطبي قبل الزواج,دار الجامعة الجديدة,الاسكندرية,د.ط,2007 م.
- حمداتي :ماء العينين (ت 1328–1910)،الأمراض التي يجب ان يكون الاختبار الوراثي فيها اجباريا ،الكويت، دط،1998.
- خميس :فاروق مصطفى,قاموس الايدز المرضي (مرض العصر),منشورات مكتبة الهلال ,ط 1 ,لبنان ,1987.
- رائد :محمد مصطفى,رسالة في الصحة الإنجابية في الإسلام ,جامعة القدس 1424 هـ / 2004 م.
- رضا كحال,معجم المؤلفين ،مؤسسة الرسالة ,بيروت , ط 1 , 1414 هـ /1993 م.
- الزحيلي:محمد،موسوعة قضايا اسلامية معاصرة ،دار المكتبي ،سوريا ،ط1 ،1430 هـ/2009 م.
- الساهي :شوقي عبده,الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة ,مكتبة النهضة المصرية ,القاهرة ,د ط ،1411 هـ / 1993 م.
- سعد :عبد العزيز ،الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري ،دار هومة ،الجزائر ،دط 1996.
- السيد سابق,فقه السنة ,دار الفتح .القاهرة ,ط 2 ،1999 م.

- ابن سينا:الحسين بن عبد الله بن الحسن (ت 1037 م) ,القانون في الطب ,دار الكتب العلمية ,ط1 ,1420 هـ / 1999 م.
- السيوطي:جلال الدين بن عبد الرحمان بن بكر(ت 911 هـ)،وآخرون ،حققه:رائد بن صبري بن أبي علفة ،بيت الأفكار الدولية ،الأردن ،ط1 ، 2007.
- الشاطبي :ابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 1388)،الموافقات في أصول الشريعة ،تحقيق:أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ،دار ابن عفان للنشر والتوزيع السعودية ،ط1 ، 1417 هـ/1997 م.
- الشنقيطي : محمد مختار,أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها ,مكتبة الصحابة ,جدة ،ط 2 , 1428 هـ / 2008 م.
- عارف :علي عارف ،الاختبار الجيني والوقاية من الأمراض الوراثية ،بحث ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة ،دار النفائس ،الأردن ،ط1 ، 1421 هـ/2001 م.
- عبد الحميد القضاة ,الأمراض الجنسية عقوبة إلهية ، بتصرف,د م ن ،ط 2 ، 1426 هـ / 2006 م.
- عبد الفتاح أحمد أبو كيلة :الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به,دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية مصر,ط1 , 2008.
- العثيمين:محمد بن صالح،الزواج ومجموعة أسئلة في أحكامه،دار الوطن ،المملكة العربية السعودية،د ط ، 1432 هـ.
- العربي :بلحاج ,الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ،ديوان المطبوعات الجامعية ،د ت ن.
- عضيبات :صفوان محمد,الفحص الطبي قبل الزواج ,دار الثقافة ,عمان ,ط1 ,1429 هـ / 2009 م.
- القره داغي :محي الدين,علي يوسف :فقه القضايا الطبية المعاصرة,دار البشائر الاسلامية ,بيروت ,ط 2 ,1427 هـ/2006 م.
- كنعان:أحمد محمد،الموسوعة الطبية الفقهية الأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية ،دار النفائس ،لبنان ،ط3 ، 2010 م.

- الكيلاني :فاتن البوعيشي ،الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام العقد ،دار النفائس ،الأردن ،د ط ،2011 م.
- لاشين:موسى شاهين،المنهل الحديث في شرح الحديث،دار المدار الإسلامي ،لبنان ،ط1 ، 2002.
- المجذوب:محمد ،علماء ومفكرون عرفتهم ،دار الشواف ،القاهرة ،ط 4 ، 1992 م.
- محمد نعيم ياسين,أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة,_بتصرف_,دار النفائس ,الأردن ,ط 2 ، 1419 هـ / 1999 م.
- مخلوف :محمد بن محمد بن عمر(ت 1360 هـ)،شجرة النور الزكية،دار الكتب العلمية ، لبنان ،ط 1 ، 1424 هـ/2002 م.
- المدخلي :محمد منصور ربيع ،الكشف الطبي قبل النكاح وأثاره الطبية والفقهية والنظامية،جامعة الملك خالد د م ،د ط ،د ت ن.

رابعا :المعاجم

- إبراهيم أنس وآخرون :المعجم الوسيط,مكتبة الشروق,مصر ,ط 4 ,1425 هـ /2004 م.
- ابن فارس:أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت 395 هـ)،معجم مقاييس اللغة،مادة فحص،دار الفكر ، بيروت ،ط1 ، 1415هـ/1990 م.
- الفيروز آبادي:محمد بن يعقوب ن محمد بن إبراهيم (ت 1415هـ)،القاموس المحيط،مؤسسة الرسالة ،بيروت ،ط 8 ،1426 هـ / 2005 م.
- ابن منظور :محمد بن مكرم بن علي (ت 711هـ –1311م) ,لسان العرب,دار صادر ، بيروت ،ط3 ، 1414 هـ/1993 م.

خامسا:المجلات و الموسوعات

- حجاج :راضية،لا تستهينوا بمرض فقر الدم المنجلي ،مجلة الشروق العربي،العدد 990 ،الجزائر،2013 م.

- شبير :محمد عثمان،"موقف الاسلام من الأمراض الوراثية " ،مجلة الحكمة ،لندن ،العدد6 ، 1416.
- عبد العزيز بن باز :فتاوى عن الفحص الطبي قبل الزواج,مجلة الدعوة,العدد 1370 ، 1992 م.
- فاطمة ياسر,تعرف على الفحوص التي يجب إجراؤها قبل الزواج , 16 جريدة اليوم السابع ,يومية مصرية ,العدد 333 ، الصادر في : 16 أبريل 2015 م.
- محي الدين طالوا لعلبي ,الايدز والأمراض الجنسية,دار الهدى ,الجزائر ,ط 2 , 1989 م .
- محي الدين طالوا لعلبي ,الايدز والأمراض الجنسية,دار الهدى , الجزائر ,ط 2 , 1989 م .
- المري :محمد راشد سالم،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي وقانون الأحوال الشخصية القطري،مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية ،جامعة قطر ،العدد 14.
- مجموعة من الأطباء ,الموسوعة الطبية الحديثة , مؤسسة golden press.
- مجموعة من الأطباء,الموسوعة الطبية الحديثة ، مؤسسة سجل العرب,القاهرة,ط 2 ,1411 هـ/1970 م .
- الموسوعة الفقهية الكويتية ،دار السلاسل،الكويت ، ط1،د ت ن.
- مصلح :عبد النجار ، الفحص قبل الزواج في الفقه الاسلامي ،مجلة جامعة الملك سعود ،المملكة العربية السعودية ، الرياض ، العدد 17 ، 1425 هـ/2004 م.
- النجيمي :محمد بن يحي،الفحص الطبي قبل الزواج بين الفقه والطب،مجلة البحوث الفقهية المعاصرة،العدد 17 ،الرياض ، 2006 م.
- الهاجري : مسلط عبد الله ، الفحص الطبي في القانون الكويتي مصالحه ومفاسده وموقف الفقه الاسلامي منه ،مركز البحوث والدراسات الاسلامية ،كلية دار العلوم ،جامعة المنيا ،العدد 35،د م ن ، د ط ، د ن ت.
- ياسين محمد غادي :شروط الفحص الطبي من منظور شرعي ،مجلة جامعة دمشق ،سوريا ، مجلد 17،العدد 01 ، 2001.

سادسا :البحوث الأكاديمية

- ابتسام بن خليفة :الفحص الطبي قبل الزواج دراسة تأصيلية ، مذكرة تخرج ضمن رسالة الماستر في العلوم الاسلامية ، تخصص الفقه وأصوله ، جامعة الشهيد حمه لخضر ، الوادي ، 2015 م.
- أمينة بوخرباب ،مدى الزامية الفحص الطبي قبل الزواج –دراسة فقهية قانونية مقارنة–مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة آكلي محند أولحاج ،البويرة ، 2015.
- بقة سيلية وآخرون :الفحص الطبي قبل الزواج ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ،تخصص القانون الخاص الشامل ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ، بجاية ،2015–2016.
- تونسي:سعاد،إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ، مذكرة ماستر في القانون,كلية الحقوق والعلوم السياسية ,البويرة , 2015 م.
- دواش إيمان:أثر العيوب والأمراض على صحة واستمرارية عقد الزواج،مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون الخاص،تخصص قانون الأسرة ،2018/2017 م .
- زيان اسمهان : الفحص الطبي قبل الزواج,مذكرة لنيل شهادة الماستر,كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة عبد الحميد بن باديس ,مستغانم , 2018 م/2019 م.
- السيف : عبد الاله،أحكام الامراض المعدية في الفقه الاسلامي,رسالة ماجستير في الفقه , جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة ,السعودية , 1435 هـ /2014 م.
- شناوي :غنيمة ،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي والتشريع الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص ، تخصص القانون الخاص الداخلي 2016.
- علاق عبد القادر ، الفحص الطبي للمقبلين على الزواج –دراسة مقارنة – رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص ، جامعة أبو بكر بلقايد ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،تلمسان 2012 – 2013.

- العيشي : منال محمد رمضان هشام,أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية,رسالة ماجستير في الفقه المقارن,كلية الشريعة والقانون ,الجامعة الإسلامية , غزة , فلسطين,2008 م.
- الفيفي : محمد بن حسن ، أحكام الفحص الطبي وتطبيقاته القضائية,رسالة ماجستير في القانون , جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية , الرياض ,السعودية , 2004 م.
- نجاة ناصر,ظاهرة زواج الأقارب وعلاقته بالأمراض الوراثية ,مذكرة لنيل شهادة الماجستير في أنثروبولوجيا الصحة,جامعة أبو بكر بلقايد ,تلمسان ,الجزائر , 2011 – 2012.
- هيلة بنت عبد الرحمن:الامراض الوراثية في الفقه الاسلامي ,رسالة دكتوراه في الفقه,كلية الشريعة ,الرياض ,1431 هـ.

سابعا : القوانين

- قانون رقم 20/70 المؤرخ في 09_02_ 1970 م المتضمن قانون الحالة المدنية الجريدة الرسمية ، العدد 21 ,الصادر في 27_02_1970 ,معدل ومتمم .
- موسى:مرمون،"الفحص الطبي قبل الزواج مستجدات قانون الأسرة 11/84 لسنة 1984،بموجب الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 27 فبراير 2005 المعدل والمتمم له " ،مجلة العلوم الانسانية ،كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة 1 ،الجزائر ،مجلد ب ،العدد 41 ،صدر بتاريخ جوان 2014 .
- القانون 84-11،المؤرخ في :9 يونيو 1984،المتضمن قانون الأسرة ،المعدل والمتمم بالأمر رقم 02-05 ، المؤرخ في :27 فبراير 2005.
- ديدان مولود:قانون الأسرة حسب آخر تعديل قانون 05-09 المؤرخ 04 ماي 2005 ،دار النجاح للكتاب ،الجزائر.
- قانون الأسرة الجزائري

ثامنا : مواقع الانترنت

- موقع ابن باز : Https://binbaz.org.sa/about

- موقع الاسلام اليوم (http://www.saaid.net/mktarat/ahzawaj/75.htm
- الموقع الالكتروني :.com . ency kacemb
- ويكيبيديا [http://www.or.m.wikepedia.org]

فهرس الموضوعات

العنوان	الصفحة
مقدمة	أ
الفصل التمهيدي :الاطار المفاهيمي للفحص الطبي قبل الزواج	2
المبحث الأول:طبيعة الفحص الطبي قبل الزواج	2
المطلب الأول:تعريف الفحص الطبي قبل الزواج	2
الفرع الأول :تعريف الفحص	2
أ–لغة	2
ب–اصطلاحا	3
الفرع الثاني:تعريف الطب	3
أ–لغة	3
ب–اصطلاحا	3
الفرع الثالث:تعريف الزواج	4
أ–لغة	4
ب–اصطلاحا	4
تعريف الزواج كونه مركبا إضافيا	5
المطلب الثاني:الأمراض والتحاليل التي تكون محل الفحص الطبي قبل الزواج	6

الفرع الأول:الأمراض التي تكون محل الفحص الطبي قبل الزواج	7
أولا–الأمراض الوراثية	7
1–مرض الودانة	7
2–مرض فقر دم الخلية المنجلية	8
3–مرض هنتجنتون	8
4–مرض الثلاسيميا	9
5–متلازمة داون	9
ثانيا:الأمراض المعدية	10
1–تعريف الأمراض المعدية	10
2–بعض الأمراض المعدية	11
أ–فيروس فقدان المناعة المكتسبة(الايدز)	11
ب–مرض الزهري	11
ج–مرض السيلان	12
د–مرض التهاب الكبد الوبائي ب (hbv)	12
هـ–مرض التهاب الكبد الوبائي ج (hcv)	13
الفرع الثاني:التحاليل اللازمة في الفحص الطبي قبل الزواج	13
المبحث الثاني:أهمية الفحص الطبي قبل الزواج و أهدافه	13

المطلب الأول:أهمية الفحص الطبي قبل الزواج	16
المطلب الثاني:أهداف الفحص الطبي قبل الزواج	17
خلاصة الفصل التمهيدي	18
الفصل الأول:الفحص الطبي في ميزان الشريعة الإسلامية	21
المبحث الأول:المجيزون للفحص الطبي قبل الزواج	21
المطلب الأول:أقوال المجيزين للفحص الطبي قبل الزواج	21
المطلب الثاني : أدلة المجيزين لإلزامية إجراء الفحص الطبي قبل الزواج	23
الفرع الأول:القرءان الكريم	23
الفرع الثاني:السنة النبوية	25
الفرع الثالث:القواعد الفقهية	28
المطلب الثالث:مناقشة أدلة المجيزين للفحص الطبي قبل الزواج	29
المبحث الثاني:المانعين للفحص الطبي قبل الزواج	30
المطلب الأول:أقوال المانعين للفحص الطبي قبل الزواج	30
المطلب الثاني:أدلة المانعين للفحص الطبي قبل الزواج	32
الفرع الأول :القرءان الكريم	32
الفرع الثاني:السنة النبوية	33
الفرع الثالث:المعقول	34

المطلب الثالث:مناقشة أدلة المانعين	36
المطلب الرابع:الترجيح	39
خلاصة الفصل الأول	40
الفصل الثاني:الفحص الطبي في قانون الأسرة الجزائري	42
المبحث الأول:التكييف القانوني للفحص الطبي قبل الزواج	42
المطلب الأول :الفحص الطبي في قانون 84 / 11 قبل 2005	42
المطلب الثاني:الفحص الطبي في قانون 02/05 بعد 2005	43
المبحث الثاني:الخطوات الإجرائية للفحص الطبي قبل الزواج	44
المطلب الأول:الشروط القانونية للفحص الطبي قبل الزواج	44
الفرع الأول:زمن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج	44
الفرع الثاني:مكان إجراء الفحص الطبي قبل الزواج	45
الفرع الثالث:الطبيب المسؤول	46
المطلب الثاني:الآثار المترتبة على التخلف الفحص الطبي قبل الزواج	47
الفرع الأول:أثر تخلف الفحص الطبي قبل الزواج على الموثق وضابط الحالة المدنية	47
الفرع الثاني : أثر تخلف الفحص الطبي قبل الزواج على العقد	48
أولا:عدم إبرام وتسجيل عقد الزواج	48

ثانيا:ابقاء العقد صحيحا إذا تم الدخول	49
الفرع الثالث:أثر تخلف الفحص الطبي على الزوجين	49
خلاصة الفصل الثاني	50
الخاتمة	52
ملخص البحث	54
فهرس السور والآيات القرءانية	55
فهرس الأحاديث النبوية	57
قائمة المصادر والمراجع	58
فهرس الموضوعات	67

الملخص بالعربية

في بحثنا هذا تناولنا موضوع الفحص الطبي قبل الزواج ,تحدثنا فيه عن طبيعته ومفهومه في اللغة والاصطلاح ,وبينا أهميته وما يترتب عنه من سلبيات وايجابيات ,و الغاية منه وعلاقة ذلك بالشريعة الإسلامية ومقاصدها ،كما وضحنا الأمراض التي يمكن الكشف عنها بهذا الفحص والتي تؤثر سلبا على العلاقة الزوجية ,والتحاليل والإجراءات التي تعين على كشفها.وبما أنها مسألة فقهية فمما لاشك فيه هو أن ندرس اختلاف العلماء فيها وأقوال وأدلة كل فريق ثم الرأي الراجح في المسألة ,ثم بعد ذلك وضحنا رأي قانون الأسرة الجزائري في الموضوع وذكرنا ما يشترطه وما هي الإجراءات اللازمة للقيام بهذا الفحص.

الملخص بالإنجليزية

In our research we dealt with the medical visit before the marriage we dealt with it in its nature and its meaning in the language , we showed its Importance and what is caused by it as advantages and disadvantages and the importance from it and the relationship between the Islam and its target.

we also showed the diseases that we can find and which affect negatively on the marriage relationship the medical analyses

as it’s a matter of religion we have to study the differences between the scientists their sayings, after that we dealt with the opinion of the Algerian family low and we introduced what it obliges and we dealt with what it exiges and the solution necessary in aver to do this medical analyses.